

CD/PV.1031
3 August 2006

ARABIC

مؤتمر نزع السلاح

المحضر النهائي للجلسة العامة الحادية والثلاثين بعد الألف

المعقودة في قصر الأمم، جنيف

يوم الخميس، ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٢٥

الرئيس: السيد عثمان كمارا (السنغال)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعلن افتتاح الجلسة العامة ١٠٣١ لمؤتمر نزع السلاح والجزء الثالث من دورته لعام ٢٠٠٦.

يبدأ المؤتمر اليوم مناقشة تفصيلية تركز على البند ٤ من جدول الأعمال وهو بعنوان "ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". وأغتنم هذه المناسبة لتقديم نبذة عن دراسة المؤتمر هذا البند. ويجدر التذكير بأن مسألة الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها كانت قد أدرجت في جدول أعمال لجنة نزع السلاح في عام ١٩٧٩، أي منذ السنة الأولى لإنشاء هيئة التفاوض هذه، التي تحولت في عام ١٩٨٤ إلى مؤتمر نزع السلاح. وفي تموز/يوليه من ذلك العام، أنشئ فريق عامل مخصص لدراسة الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها والتفاوض بشأن هذه الترتيبات.

ومنذ ذلك الحين، كان يُعاد إنشاء الفريق العامل المخصص كل سنة ويقدم تقريره إلى لجنة نزع السلاح. وفي عام ١٩٨٤، عندما أصبحت لجنة نزع السلاح مؤتمر نزع السلاح، تحول الفريق العامل المخصص نفسه إلى اللجنة المخصصة، وكان يعاد إنشاؤها كل سنة حتى عام ١٩٩٤ عندما تعذر على مؤتمر نزع السلاح الاتفاق على إعادة إنشاء هذه اللجنة ولجنتين مخصصتين أخريين، وهما اللجنة المخصصة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي واللجنة المخصصة للشفافية في مسألة التسلح. وبالتالي، فقد عُلقت أعمال هذه الهيئات الفرعية.

وفي عام ١٩٩٨، استأنفت اللجنة المخصصة أعمالها وقدمت تقريرها إلى مؤتمر نزع السلاح. ورغم أن هذا التقرير تضمن توصية - بموافقة المؤتمر نفسه - مفادها إعادة إنشاء اللجنة المخصصة السنة المقبلة، فإن اللجنة لم تجتمع قط. وفي ظل هذه الظروف، بُحثت في جلسات عامة مسألة الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، أو ما اصطلح أنه "ضمانات الأمن السلبية".

وتتذكرون أن المؤتمر في عام ٢٠٠٤ اتفق على عقد سلسلة من الجلسات العامة غير الرسمية بشأن جميع بنود جدول الأعمال قصد تيسير التوصل إلى اتفاق على برنامج عمل. وعقدت الجلسة غير الرسمية المكرسة لمسألة ضمانات الأمن السلبية في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وقد خطا المؤتمر خطوة إلى الأمام في عام ٢٠٠٥ عندما عقد عدداً من الجلسات العامة، برئاسة سفير النرويج، السيد سترامن، دعيت خلالها وفود إلى إلقاء بيانات عن أربع مسائل مدرجة في جدول أعمال المؤتمر، وكما جرت العادة، عن جميع المسائل المتعلقة بالوضع الأمني الدولي. وعولجت المسائل المتصلة بضمانات الأمن السلبية في الجلسة العامة ٩٨٩ المعقودة في ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

وبهذه الجلسة العامة اليوم، نبدأ سلسلة من الجلسات العامة الرسمية وغير الرسمية سنتناول خلالها القضية موضع النظر بطريقة تتسم بالمزيد من المنهجية. وأشجع الوفود بالخصوص، على أن تناقش في هذه الجلسة طبيعة بند جدول الأعمال موضع النظر ونطاقه. ولدي على قائمة المتكلمين لهذا اليوم ممثلو الاتحاد الروسي والمغرب وباكستان ومصر ونيجييريا وكينيا والهند والصين وماليزيا والجزائر والسنغال وبيلاروس وفنلندا وإيطاليا وألمانيا وجمهورية كوريا وسويسرا وميانمار وكندا. ولكن، قبل إعطاء الكلمة إلى المتكلم الأول، أود القيام بشيئين

اثنين، أولهما إعطاء الكلمة إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، والثاني إلقاء كلمة أودع فيها باسمكم زميلة لنا ستغادرنا. السيد الأمين العام، الكلمة لكم.

السيد أوردزنيكيدزه (الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): بداية، أود الاعتذار عن التأخير الناجم عن أمور تقنية، لكن كما تعلمون نحن في طريقنا إلى تحسين شبكة الصوت في القصر كله، وكما هي العادة، كلما سعى المرء إلى تحسين الأمور تعطلت. وهذه إحدى خصائص عمل الأمم المتحدة.

ففي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، ألقى الأمين العام للأمم المتحدة خطاباً أمام هذه الهيئة الموقرة مشدداً على دور المؤتمر في فترة تعطلت فيها آلية نزع السلاح المتعددة الأطراف. وذكر في هذا الصدد، في جملة ما ذكر، عدم إشارة القمة العالمية إلى قضيتي عدم الانتشار ونزع السلاح، كما ذكر النتائج الهزيلة التي تمخض عنها المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وإلى جانب هذه الاستنتاجات المخيبة للآمال، يمكن أن نضيف الآن عدم الاتفاق على الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض تنفيذ برنامج العمل بشأن الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

والأمين العام ملتزم التزاماً راسخاً بقضيتي نزع السلاح وعدم الانتشار ومهتم بهما كثيراً، وقد كان لرسالته في ٢١ حزيران/يونيه ما بعده. فلنؤكد هذا الاهتمام والالتزام، بعث إلي رسالة أود أن أقتبس منها هذا المقطع: "سررت أن أتاحت لي فرصة إلقاء خطاب في مؤتمر نزع السلاح. ففي هذه المرحلة الحرجة أرجو أن تحسن الدول الأعضاء استخدام المؤتمر بشكل جيد لإحداث الزخم اللازم وتخطي العقبات التي منعتنا من تحقيق تقدم فترة طويلة".

وأعتقد شخصياً أن سياسة الاستمرارية والاتساق التي وضعها الرؤساء المتعاقبون تتيح لنا في هذه السنة فرصة نادرة لتجاوز الاختلافات التي أضرت بنا كل هذه المدة الطويلة. وآمل حقاً أن تكون هذه الهيئة الفريدة قادرة على الاستجابة للتطلعات وعلى التغلب سريعاً على التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، لا سيما في أثناء هذه الفترة العصيبة من تاريخ العالم.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح على بيانه وكذلك على التوضيحات التقنية التي تفضل بها. والآن، زملائي الأعضاء، أود أصالة عن نفسي ونيابة عن المؤتمر توديع زميلتنا الموقرة، السفيرة أمينة محمد، التي أوشكت مهمتها على الانتهاء بصفقتها ممثلة لبلدها كينيا لدى مؤتمر نزع السلاح.

ومنذ أن التحقت السفيرة أمينة محمد بمؤتمر نزع السلاح في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ كانت دائماً تعرض موقف بلادها وتدافع عنه بتأثير ملحوظ ولباقة ملؤها السكينة، كما ساهمت إسهاماً كبيراً في نقاشاتنا وأفادتنا بما لديها من علم سواء فيما يخص المسائل الإجرائية والمسائل الموضوعية المطروحة على المؤتمر. وتذكر بالخصوص الدور الحاسم الذي قامت به عندما حققت توافقاً في الآراء بشأن حل القضايا العالقة من جدول أعمال المؤتمر وبدء العمل الموضوعي. ولما قدمت مقترحات بناءة عندما كانت رئيسة للمؤتمر في بداية دورة عام ٢٠٠٤، قادت هذه الهيئة ببراعة نحو اعتماد قرار لم يسبق له مثيل بشأن تعزيز مشاركة المجتمع المدني في عملها.

كما مهدت السفارة أمينة محمد السبيل أمام تكثيف أعمال المؤتمر، الذي سمح في وقت لاحق من تلك السنة بعقد سلسلة من الجلسات العامة غير الرسمية ترمي إلى التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج العمل. كما قدمت دعماً لا يقدر بثمن لتنظيم المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية مكافحة الألغام البرية المضادة للأفراد، الذي عقد في بلدها في عام ٢٠٠٤. ولا جرم قد أسهمت العلاقات الوثيقة التي بينها وبين رئيس المؤتمر الاستعراضي، ووحدة دعم تنفيذ الاتفاقية التابعة لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام لأغراض إنسانية، وأسهمت الأمانة ذاتها في النجاح الباهر لقمة نيروبي. وباسم مؤتمر نزع السلاح وباسمي، أتمنى للسفيرة أمينة محمد وأسرتها النجاح والسعادة.

والآن، أود إعطاء الكلمة لأول متكلم على القائمة، وهو سفير الاتحاد الروسي، السيد فاليري لوشتشينين.

السيد لوشتشينين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود إعطاءكم بعض المعلومات الموجزة عن نتائج مؤتمر قمة سان بيترسبورغ لمجموعة البلدان الثمانية بشأن مشاكل نزع السلاح. وقد انتهت أعمال المؤتمر قبل أسبوعين. ويولي هذا المحفل عادة أهمية كبيرة لقضايا عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ولم يكن مؤتمر قمة هذه السنة، الذي رأسته روسيا، استثناء، إذ عمل جاهداً على مواصلة العمل الذي استهل في السنوات الماضية. وانصب التركيز أساساً على دعم الجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى تعزيز النظام القائم لعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ومنظومات إطلاق القذائف، علماً بأن الأمم المتحدة تؤدي دوراً محورياً في تلك الجهود. وبالطبع، نوقشت كالعادة المشاكل المتعلقة مباشرة بجدول أعمال مؤتمر نزع السلاح.

وأود اقتباس جزء من بيان مجموعة البلدان الثمانية: "نحن" - أي المشاركون في مؤتمر القمة - نوطن أنفسنا مجدداً على إحياء [المخافل] الدولية ذات الصلة، ابتداء من مؤتمر نزع السلاح. وستسهم هذه الجهود في زيادة تعزيز النظام العالمي في مجال عدم الانتشار".

وشكلت مجمل القضايا السياسية التي ناقشها مؤتمر قمة البلدان الثمانية مساهمة في السعي الجماعي إلى الاتفاق على سبل ووسائل تعزيز الاستقرار والأمن الدوليين. وأجمع على دعم المبادرة التي أعلن عنها في مستهل مؤتمر القمة رئيسا روسيا والولايات المتحدة الأمريكية في شكل بيان مشترك بشأن مبادرة عالمية لمكافحة الإرهاب النووي. وهذه المبادرة خطة عمل محددة لتنظيم التعاون العملي بين الدول لتنفيذ اتفاقية مكافحة أعمال الإرهاب النووي المعتمدة في عام ٢٠٠٥، وكذا تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٥٤٠. ودعت روسيا والولايات المتحدة جميع الدول إلى اتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من معاقبة الإرهابيين، وتحسين إحصاء المواد والمواقع النووية ومراقبتها وحمايتها وضممان التعاون على وضع وسائل تقنية لمكافحة الإرهاب النووي. والمهمة الأساسية هي ضمان أن تنفذ جميع الدول ما عليها من التزامات بمقتضى هذه الصكوك بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأكد الشركاء في مجموعة البلدان الثمانية على استعدادهم لدراسة الخطوات المشتركة اللازمة لبدء التنفيذ العملي لهذه المبادرة.

ووضعت نهج عامة تتعلق بأهمية مواصلة تعزيز الصكوك المتعددة الأطراف وتعميمها على نطاق العالم في مجال عدم الانتشار ونزع السلاح وهي - معاهدة عدم الانتشار ومعاهدة الأسلحة الكيميائية ومعاهدة الأسلحة البيولوجية ومدونة قواعد سلوك لاهاي لمنع انتشار القذائف التسيارية - وتعزيز قدرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على التحقق من امتثال الدول لالتزاماتها في مجال عدم انتشار الأسلحة النووية.

ولدى مناقشة مسائل عدم الانتشار، اعتمد توجه جديد، وهو الحاجة إلى وضع تدابير عملية لضمان استفادة البلدان التي تفي بالتزاماتها التعاهدية حسب ما يمليه عليها الضمير من الاستعمال السلمي للطاقة النووية. ونرى أن قضايا التعاون في مجال استعمال الطاقة النووية ومشاكل عدم الانتشار لن تحدد مسار تعزيز التفاعل بين الشركاء في مجموعة البلدان الثمانية فحسب، بل ستنعكس أيضاً بشكل أكبر في أنحاء العالم قاطبة.

ورحب مؤتمر القمة ترحيباً حاراً بمبادرة رئيس روسيا فلاديمير بوتين الخاصة لإنشاء مراكز دولية لتقديم خدمات تتعلق بدورة الوقود النووي. ومن شأن ذلك أن يوفر بديلاً لصنع عناصر حساسة من دورة الوقود النووي - تخصيب وإعادة معالجة الوقود النووي المستنفد. وتتبع المبادرة التي قدمها رئيس الولايات المتحدة الأمريكية جورج بوش هدفاً مشابهاً - لمشاركة أطراف متعددة في تصنيع الطاقة النووية جنباً إلى جنب مع تعزيز نظام عدم الانتشار من أجل إقامة شراكة عالمية في مجال الطاقة النووية. ونعتمد العمل مع جميع البلدان المهتمة لتحديد هاتين المبادرتين ثم تطويرهما بالمشاركة الفعالة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وكان من بين العناصر الأساسية في عملنا في مؤتمر القمة موضوع مؤتمر نزع السلاح والبحث عن سبل الخروج من المأزق الذي وقع فيه. وأجمعت مجموعة البلدان الثمانية على دعم المؤتمر ودعته إلى إجراء مفاوضات بشأن حظر المواد الانشطارية في صنع أسلحة نووية في أقرب وقت ممكن، مؤكداً مجدداً بالتالي المبدأ القائل بأن الخطوة المنطقية المقبلة في مجالي عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين ينبغي أن تكون إبرام اتفاق جديد بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وهذا لا يعني بالطبع أن الشركاء ابتعدوا عن مواقفهم المبدئية بشأن المجالات ذات الأولوية في الأنشطة المقبلة في مؤتمر نزع السلاح. ومهمة الاتفاق على برنامج عمل متوازن في إطار محفلنا هذا أبعد ما تكون عن الاكتمال. بيد أن الشركاء في مجموعة البلدان الثمانية اعتبروا أن من الممكن التشديد على المساهمة التي يمكن أن يقدمها المؤتمر والتي يجب أن يقدمها المؤتمر والتي يجب أن يقدمها لحل المشكلات الحالية في مجالات الأمن الدولي ونزع السلاح وعدم الانتشار.

وعلى الجملة، فإننا راضون عن نتائج مؤتمر القمة التي نرى أنها مهمة وعصرية. فهي تبين اهتمام مجموعة البلدان الثمانية بمواصلة الجهود الفعالة والمنسقة قصد إيجاد أجوبة على التحديات والتهديدات المعاصرة المتعلقة بانتشار أسلحة الدمار الشامل.

وأود إبلاغكم بأن روسيا طلبت إلى الأمانة توزيع البيان الذي أدلت به المجموعة في مؤتمر قمة سان بيترسبورغ عن قضايا عدم الانتشار بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفير الاتحاد الروسي على بيانه. وأعطي الكلمة الآن إلى ممثل المغرب، السيد محمد بن جابر، الذي سيتحدث باسم مجموعة الـ ٢١.

السيد بن جابر (المغرب) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، باسم مجموعة الـ ٢١، اسمحو لي بداية بأن أهنتكم بتوليكم رئاسة مؤتمر نزع السلاح وأؤكد لكم تعاون المجموعة ودعمها الكاملين.

وتؤكد المجموعة مجدداً على أن إزالة الأسلحة النووية تماماً هي الضمانة الوحيدة المطلقة ضد استعمال هذه الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وتعرب المجموعة عن قلقها إزاء التهديد للبشرية الذي يتسبب فيه استمرار

وجود الأسلحة النووية واحتمال استعمالها أو التهديد باستعمالها. وما دامت الأسلحة النووية موجودة، فإن خطر انتشارها سيبقى.

وتذكر المجموعة بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن قانونية تهديد دولة من الدول باستعمال أسلحة نووية أو استعمالها في صراع مسلح. وجاء في هذه الفتوى، في جملة ما جاء، أنه لا يرد في القانون الدولي العربي ولا في القانون الدولي التعاهدي أي ترخيص محدد بالتهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها، وأنه لا يجوز قانوناً التهديد باستعمال القوة أو استعمالها فعلاً بأسلحة نووية مما يتعارض مع الفقرة ٤ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة وما لا يستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة ٥١.

وريثماً نزال الأسلحة النووية تماماً، تجدد المجموعة تأكيدها على الحاجة الملحة إلى التوصل بسرعة إلى اتفاق بشأن الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وفي هذا السياق، تذكر المجموعة بالفقرتين ٣٢ و ٥٩ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لتزع السلاح، وهي تؤكد على ضرورة وضع ترتيبات فعالة، عند الاقتضاء، لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

وتحيط المجموعة علماً مع الارتياح بأنه لا يوجد في مؤتمر نزع السلاح اعتراض، من حيث المبدأ، على فكرة معاهدة دولية لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال هذه الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، رغم أنه أشير إلى الصعوبات المتعلقة بوضع نهج مشترك يقبل به الجميع.

وفي حين توجد هُجج مختلفة، فإن المجموعة تعرب عن اقتناعها بأنه ينبغي مواصلة الجهود الرامية إلى إبرام صك عالمي وملزم قانوناً بشأن ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وترى المجموعة أن إبرام صك من هذا القبيل سيكون خطوة مهمة نحو تحقيق هدف نزع السلاح النووي وعدم الانتشار بجميع جوانبهما. ثم إن التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بتوفير ضمانات أمن سلبية للدول غير الحائزة لها، بعد النص عليها في صك ملزم قانوناً، سيساعد أيضاً على بناء ثقة هذه الدول.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل المغرب على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي وجهها إلى الرئاسة. والآن، أعطي الكلمة إلى سفير باكستان، السيد مسعود خان.

السيد خان (باكستان) (تكلم بالانكليزية): سيدي الرئيس، نهنئكم بتوليكم رئاسة مؤتمر نزع السلاح. إن خططكم للدورة الحالية تتناسب تماماً مع النهج المشترك الذي اتبعه الرؤساء الستة هذه السنة. ونشيد بالجهود التي بذلتموها في الشهر المنصرم للقاء عدد كبير من أعضاء مؤتمر نزع السلاح قصد استكشاف أرضية مشتركة بشأن برنامج العمل وسد الفجوات بشأن ضمانات الأمن السلبية.

كما نشكر السفير الروسي فاليري لوشتشينين على قيادته الرشيدة لمؤتمر نزع السلاح وعلى براعته في معالجة قضية منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

ونؤيد البيان الذي أدلى به المغرب باسم حركة عدم الانحياز قبيل قليل. ونؤيد دعوة المجموعة إلى تجديد الجهود للتوصل إلى صك عالمي وملزم قانوناً بشأن ضمانات أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وهذا يتماشى مع دعوة مؤتمر قمة حركة عدم الانحياز في عام ٢٠٠٣ إلى "أن تعجل بمواصلة الجهود الرامية إلى التوصل إلى صك عالمي وغير مشروط وملزم قانوناً". إن هذا ليس ضرورة أخلاقية فحسب، بل هو التزام قانوني أيضاً.

إن ضمانات الأمن السلبية جزء لا يتجزأ من عمل مؤتمر نزع السلاح. وهي كامنة في معاهدة عدم الانتشار لأنها تشكل الأساس السياسي الذي قام عليه تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى. ولولا تجديد التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بضمائمات الأمن السلبية في عام ١٩٩٥، لكان من المرجح ألا تمدد المعاهدة. وبالتالي، فإن الضمانات تمثل عاملاً حاسماً في القرارات المتخذة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، بما فيها البلدان المشمولة بضمائمات الأمن السلبية.

وحدث الأمين العام كوفي عنان مؤتمر نزع السلاح، عندما كان يخاطبنا فيه في ٢١ حزيران/يونيه، على الخروج من مأزقه وإعادة نزع السلاح إلى النور في جدول الأعمال الدولي. فقد قال إن معاهدة عدم الانتشار تواجه أزمة مزدوجة: الامتثال والثقة. ونعتقد أن أزمة الثقة تعود جزئياً إلى عدم تحقيق تقدم في تقنين ضمانات الأمن السلبية.

ولم يستهن الأمين العام بالصعوبة التي نواجهها في تبديد الخلافات، لا سيما بشأن نزع السلاح النووي وضمائمات الأمن السلبية. لكننا نحتاج إلى التغلب عليها للتصدي للتحديات المركبة من عدم الانتشار ونزع السلاح وتحديد الأسلحة.

وببساطة، فإن ضمانات الأمن السلبية التزامات وواجبات الدول الحائزة أسلحة نووية بعدم استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة التي تخلت عنها رسمياً.

ويتأسس تأييد ضمانات الأمن السلبية على ثلاثة عناصر، هي: (أ) أن إزالة جميع الأسلحة النووية تماماً هي الضمانة الأمنية المثلى لجميع الدول؛ (ب) أنه في انتظار ذلك، يجب أن تُمنح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية سلبية؛ (ج) ينبغي أن تكون ضمانات الأمن السلبية عالمية وموحدة وغير مشروطة وملزمة قانوناً. ومن هنا كانت الحاجة إلى التقنين.

ففي وقت اعتماد معاهدة عدم الانتشار، مُنحت ضمانات أمن إيجابية. واعترف قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٥٥ بأن على المجلس والأعضاء الدائمين الحائزين للأسلحة النووية أن يتخذوا إجراءات حالاً لتقديم المساعدة إلى أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية طرف في معاهدة عدم الانتشار وضحية اعتداء بأسلحة نووية أو تهديد بها. وكانت هذه الضمانات الإيجابية، التي منحتها ثلاث دول نووية، إعلان نوايا وليست إجراءات أو واجبات إلزامية. بيد أنه كان من الواضح منذ البداية أن الضمانات الإيجابية وحدها لا تكفي.

ومنحت الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات الأمن السلبية على إثر الدوريتين الاستثنائيتين للجمعية العامة للأمم المتحدة في عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٢. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٥، عرضت كل الدول الحائزة للأسلحة

النوية التي تحدثت في هذا المحفل - مؤتمر نزع السلاح - ضمانات أمن سلبية طوعية، لكنها كانت مجرد بيانات ملزمة سياسياً.

ومنذ ذلك الحين، زاد بالتدريج دعم ضمانات الأمن السلبية. واعترف قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) بالمصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في الحصول على ضمانات أمن سلبية، وربط الحاجة إلى ضمانات أمنية بالمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار.

وجاء في مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديداتها في عام ١٩٩٥ أنه "ينبغي النظر في اتخاذ مزيد من الخطوات من أجل إعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ... ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها" واقترح أن تتخذ هذه الخطوات شكل "صك دولي ملزم قانوناً على الصعيد الدولي".

وقضت محكمة العدل الدولية في عام ١٩٩٦ في فتاها التي قدمتها بناء على طلب الجمعية العامة للأمم المتحدة بأنه باستثناء ظروف قاهرة من الدفاع عن النفس، فإن استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها يتعارض مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. غير أنه لا يمكن اعتبار قرارات مجلس الأمن أو حكم محكمة العدل الدولية درعاً واقياً تحتمي به الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. لذا، فإننا نحتاج إلى صك قانوني.

وفي الختام، فإن بروتوكولات "عدم الاستعمال" المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية تجعل من ضمانات الأمن السلبية مصدراً إضافياً لأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ولنعد إلى الأحداث الأخيرة. فلقد بدأنا ندرك شيئاً فشيئاً أن الضمانات التي تعود إلى "عهد الحرب الباردة" لا تلبي الاحتياجات الأمنية في فترة ما بعد الحرب الباردة نظراً إلى سرعة تحديث الأسلحة النووية. وعليه، فإن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ما انفكت تطالب بعدم استعمال الأسلحة النووية ضدها أياً كانت الظروف.

وأوضحت الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار الأمر غاية التوضيح عندما قالت "إن إزالة الأسلحة النووية تماماً هي الضمانة المطلقة الوحيدة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ... [و] أن تقديم الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية ملزمة قانوناً ... يعزز نظام عدم الانتشار النووي". وطلبت من اللجنة التحضيرية أن تعد توصيات بشأن القضية إلى مؤتمر عام ٢٠٠٥ الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار. وقد ضاعت هذه الفرصة لأن المؤتمر الاستعراضي لم يتفق على نتيجة في السنة الماضية.

واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة السنة المنصرمة القرار ٥٣/٦٠ بشأن ضمانات الأمن السلبية الذي حصل على تأييد ١٢٠ صوتاً وعدم معارضة أحد. وحددت الجمعية العامة الأولويات التالية: الاتفاق المبكر على الترتيبات الدولية الفعالة بشأن ضمانات الأمن السلبية؛ والبحث عن صيغة موحدة أو نهج موحد يمكن تضمينه صكاً دولياً ملزماً قانوناً؛ ومفاوضات مكثفة في مؤتمر نزع السلاح للتوصل إلى اتفاق سريع وإبرام ترتيبات دولية فعالة لضمانات الأمن السلبية، مع مراعاة الدعم الواسع النطاق لإبرام اتفاقية دولية بشأن ضمانات الأمن السلبية.

ويدعو قراران آخران للجمعية العامة - بشأن نزع السلاح النووي والحد من الخطر النووي - إلى إجراء مفاوضات واتخاذ تدابير بشأن هذه الضمانات.

والسؤال هو: لماذا ينبغي منح ضمانات الأمن السلبية ولماذا ينبغي أن تكون في شكل صك قانوني؟ فهناك العديد من الأسباب القاهرة لذلك.

فميثاق الأمم المتحدة يلزم الأمم ألا تستعمل القوة أو تهدد باستعمالها. ويمتد هذا الالتزام إلى الأسلحة النووية. والحق في الدفاع عن النفس في هذا السياق ليس عارياً من أي قيد. ويتطلب تطبيق القانون الإنساني الدولي تناسب الرد في الصراعات المسلحة، سواء أكان ردّاً بأسلحة تقليدية أم استراتيجية.

وتعتبر الضمانات الإيجابية والسلبية الممنوحة حتى الآن أهمها مشروطة وغير ملزمة وتعديل إعلانات سياسية. وإضافة إلى ذلك، ستتعمل معظم الضمانات التي تقدمها الدول إن تعرضت هي أو حلفاؤها لهجوم جري أو أيد بالتحالف مع دولة حائزة للأسلحة النووية أو بالاشتراك معها. وتنطبق هذه الشروط أيضاً على الدول الأعضاء في المناطق الخالية من الأسلحة النووية. إذن، فهذه الدول لا تتمتع بضمانات مطلقة. وهناك دولة واحدة حائزة للأسلحة النووية قدمت ضمانات أمن سلبية غير مشروطة إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والدول الأعضاء في المناطق الخالية من هذه الأسلحة.

وبتمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى، تفترض معظم الدول الحائزة للأسلحة النووية أن لها الحق في امتلاك أسلحة نووية، في حين أن النزاع الكامل للأسلحة النووية بمقتضى المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار يظل قائماً.

ولم يتطرق المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار ومؤتمر قمة أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ لقضايا نزع السلاح وعدم الانتشار وضمائم الضمانات الأمنية السلبية. فالعمل لم يكتمل في هذه المجالات؛ ويجب الفراغ منه عاجلاً أو آجلاً، والأفضل أن يكون عاجلاً.

وعلى عكس نص وروح قرار مجلس الأمن ٢٥٥ و٩٨٤، تنادي نظريات أمنية جديدة بإمكان استعمال الأسلحة النووية ضد استعمال، أو التهديد باستعمال، أسلحة كيميائية أو بيولوجية وفي مكافحة الإرهاب. ولا يمكن الدفاع عن النظريات التي تذهب إلى إمكان الانتصار في حروب نووية ضد دول غير حائزة للأسلحة النووية.

وأعربت حركة عدم الانحياز عن قلقها إزاء استحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية وإمكان نشرها. والنظريات الجديدة تبدو وكأنها تؤيد استحداث أسلحة نووية صغيرة قصد استعمالها فعلياً في ميادين القتال. ومن شأن البحوث الخاصة بالنماذج الجديدة للأسلحة التكتيكية أن يتدهور معها تأثير ضمانات الأمن السلبية على بناء الثقة. وسيكون من التقديرات الخاطئة للغاية افتراض أن يبقى استعمال أسلحة نووية ضعيفة القوة سيبقى محدوداً في المكان. فهذا الاستعمال قد يفضي إلى تصعيد نووي أوسع نطاقاً.

ولقد اتسع النطاق الجغرافي السياسي لاستعمال الأسلحة النووية باتساع الأحلاف النووية والأحكام المتعلقة بتقاسم الأسلحة النووية والمشاركة في القيادة والمراقبة بين أعضاء الأحلاف. وتحفظ منظمة حلف شمال

الأطلسي بخيار استعمال الأسلحة النووية في إطار الردع. وهذا الإطار لا يتوافق مع التعهدات بشأن ضمانات الأمن السلبية التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية المكونة للحلف.

والإمكانات التي يوفرها الحق في "الاستعمال المفرط للقوة"، أي الذي يشمل الأسلحة النووية، والرد النووي على أسلحة دمار شامل غير نووية، تميل إلى إضعاف النظام الهش لضمانات الأمن السلبية، إن أمكن وصفه كذلك.

وهناك دولتان أخريان أعلنتا عن حيافة أسلحة نووية وثالثة لم تعلن عن ذلك.

فباكستان تعهدت رسمياً بأنها لن تستعمل أو تهدد باستعمال أسلحة نووية ضد دول غير حائزة لهذه الأسلحة.

وما فتئت باكستان تسعى إلى إيجاد توافق في الآراء بشأن ضمانات الأمن السلبية. فبفضل جهودها وعدة أعضاء في مؤتمر نزع السلاح استطعنا إنشاء لجنة مخصصة لضمانات الأمن السلبية في عام ١٩٩٨، لكنها للأسف لم تستطع مواصلة عملها. وفي إطار مؤتمر نزع السلاح، أحرقت أعمال تحضيرية واسعة النطاق بشأن وضع صك ملزم قانوناً عن ضمانات الأمن السلبية. وهناك إعلانات أحادية الجانب يمكن تنقيحها بحيث تصبح موحدة. وقدمت عدة مسودات لاتفاقية دولية إلى مؤتمر نزع السلاح في إطار البنود ذات الصلة. وعلى مدى سنوات، كانت حركة عدم الانحياز وبلدان "تحالف برنامج العمل الجديد" تقدم أوراق عمل ومقترحات. وتجدد الإشارة إلى أن العديد من الدول الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي غير الحائزة للأسلحة النووية - لا سيما الترويج والسويد وألمانيا وإيطاليا وهولندا وبلجيكا - اقترحت صيغاً للحد من الخلافات بشأن ضمانات الأمن السلبية.

وتقدم اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل، في تقريرها المعنون "Weapons of Terror" (أسلحة الرعب) الصادر في حزيران/يونيه من هذه السنة، أوضح النصائح إلى مؤتمر نزع السلاح بشأن ضمانات الأمن السلبية. فهي تعتبر أنه بعد توقيع معاهدة عدم الانتشار، كان واضحاً أنه ينبغي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تبحث عن ضمانات إضافية ملزمة قانوناً - وتعرف باسم ضمانات الأمن السلبية - تحميها من هجمات أو التهديد بهجمات تشمل استعمال أسلحة تخلت عنها هي نفسها". وتشير اللجنة إلى أن مؤتمر نزع السلاح لا يعترض مبدئياً على التفاوض بشأن اتفاق على ضمانات الأمن السلبية. وأوصت هذا المحفل المنتدى بالمضي قدماً في المفاوضات بشأن معاهدة عالمية ومتعددة الأطراف تتضمن ترتيبات دولية فعالة بشأن ضمانات الأمن السلبية.

إن وجود اتفاق ملزم قانوناً بشأن ضمانات الأمن السلبية أقل تعقيداً، من منظور تقني لأنه لن يتطلب التزامات مالية أو التزامات من الأمانة في مجال الرصد. ولا توجد قضية أدعى للتفاوض بشأنها من قضية ضمانات الأمن السلبية. فهي تقع في صدارة نظام معاهدة عدم الانتشار منذ عام ١٩٦٨ وعلى جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح منذ إنشائه.

ومؤتمر نزع السلاح، بوضعه وتقنيته لضمانات أمن سلبية غير مشروطة، سيساعد على إيجاد مناخ من الثقة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة في البيئة الدولية المتوترة الحالية ويجفز إلى نزع السلاح وعدم الانتشار كما جاء في بيان حركة عدم الانحياز اليوم.

وينبغي أن نسد بسرعة الثغرات الموجودة في ضمانات الأمن السلبية وليس توسيعها. فإن لم تكن هذه الضمانات ملزمة قانوناً، فإنها ستظل مجرد مجاملات دبلوماسية، مما يجعل نظام نزع السلاح وعدم الانتشار هشاً ومعرضاً للخطر.

واسمحوا لي أن أختتم قولي بالاستشهاد بكلام جوزيف غولدبلات، وهو حجة ومرجع معروف في مجال ضمانات الأمن السلبية، إذ قال في أحد عروضه الأخيرة إلى مجموعة من سفراء مؤتمر نزع السلاح: "إن إمكان اللجوء إلى الأسلحة النووية لن يضمن بالقطع بعد إبرام معاهدة عدم الاستعمال المقترحة. ومن شأن معاهدة من هذا القبيل... أن تحد من خطر حرب نووية وتضعف من القوة السياسية للتهديدات الصريحة والضمنية بإشعال تلك الحرب".

وبما أن لدي الكلمة، أود توديع سفيرة كينيا السيدة أمينة محمد التي تغادرنا لتتولى أموراً مهمة أخرى. إن زملاءها في مؤتمر نزع السلاح في جنيف استفادوا من نصائحها الحكيمة وسلوكها البناء ومساهمتها الكبيرة. لقد كانت صديقة حميمة وقائدة فعالة وشخصية لديها القدرة على التوفيق بين الآراء.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفير باكستان على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في الرئاسة. والآن، أعطي الكلمة إلى ممثل مصر، السيد أمين ملايكة الذي سيتحدث باسم "تحالف برنامج العمل الجديد".

السيد ملايكة (مصر) (تكلم بالانكليزية): سيدي الرئيس، باسم تحالف برنامج العمل الجديد المؤلف من آيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا والسويد والمكسيك ونيوزيلندا وبلدي، مصر، اسمحوا لي بأن أهنئكم على رئاسة هذا المؤتمر وأتمنى لكم التوفيق وأقدم لكم الدعم أثناء رئاستكم. وكما يدرك أعضاء هذه الهيئة تماماً، فإن تحالف برنامج العمل الجديد مبادرة بين الأقاليم أنشئت للنهوض بقضية نزع السلاح النووي.

لقد عجز مؤتمر نزع السلاح على مدى العقد المنصرم عن أداء ولايته بشكل كامل وعلى الوجه المطلوب. ومما يثير قلقاً كبيراً أن هذه الهيئة لم تشرع في العمل الموضوعي الذي يعطي نتائج ملموسة بشأن نزع السلاح النووي وبشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أو البدء بمفاوضات بشأن حظر إنتاج مواد انشطارية لاستحداث أسلحة نووية. وهذه الإخفاقات لم تضع مصداقية مؤتمر نزع السلاح موضع شك فحسب، بل وحالت دون تعزيز معاهدة عدم الانتشار نفسها.

كما نأسف لعدم تحقيق مؤتمر عام ٢٠٠٥ الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار أي نتيجة ملموسة، وكذا عجز الجمعية العامة، في مؤتمر قمتها العالمية لعام ٢٠٠٥، عن التوصل إلى اتفاق بشأن المسائل المتعلقة بنزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. وهذا يعكس عدم وجود إرادة سياسية للمعالجة الفعالة لقضايا نزع السلاح وعدم الانتشار التي تظل محورية في تعزيز السلم والأمن الدوليين.

ويتوقع تحالف برنامج العمل الجديد، أكثر من أي وقت مضى، أن ينكب مؤتمر نزع السلاح على العمل ويأتي بنتائج ملموسة. ونحن نعترف بالجهود التي بذلت للخروج من المأزق في المؤتمر. كما نرى أن المناقشات

التفصيلية المستندة إلى جميع بنود جدول الأعمال لدورة هذه السنة محاولة مبتكرة ترمي إلى إيجاد مناخ أكثر قابلية يمكن أن يساعدنا على الشروع في المفاوضات.

وأظهرت لنا النتائج المشجعة التي تمخضت عنها "المناقشات التفصيلية" بشأن نزع السلاح النووي (البندان ١ و ٢ من جدول الأعمال) أن هناك العديد من قضايا نزع السلاح النووي المهمة التي ينبغي معالجتها بصورة منهجية في مؤتمر نزع السلاح. ومن البنود الملموسة التي ينبغي إدراجها ضمن هذا الإطار ما يلي: إعداد تقارير كاملة وشفافة عما تم وعن المبادرات المقبلة المعترمة في مجال نزع السلاح النووي؛ وإعادة النظر في النظريات العسكرية من أجل الحد من دور الأسلحة النووية؛ والانضمام إلى المعاهدات القائمة بشأن المناطق الخالية من السلاح النووي والتقييد بتلك المعاهدات وإنشاء مناطق جديدة.

ونرحب بالمناقشات البناءة التي جرت هذه السنة والتي نأمل أن يستند إليها في التوصل إلى نتائج ملموسة، لكن هذا لا يمكن أن يكون بديلاً لتلك النتائج. وعليه، فإننا نحث أعضاء مؤتمر نزع السلاح بشدة على أن يبذلوا قصارى جهودهم لكي يبدأ العمل الملموس. وهذا يتطلب قدرًا من التنازل من جميع الدول. ويعطينا جدول الأعمال الحالي المرونة اللازمة للاتفاق على حل، حل يسمح لنا بمعالجة كل قضية من القضايا الأساسية معالجة مناسبة.

وما انفكت بلداننا تدعو إلى إبرام معاهدة عن المواد الانشطارية. وأولينا اهتماماً للمؤشرات الإيجابية من مختلف أعضاء مؤتمر نزع السلاح ويشجعنا الدعم الواسع للبدء الفوري في المفاوضات بشأن معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية، على النحو الذي انعكس مؤخراً في المناقشات التفصيلية في مؤتمر نزع السلاح. وأحطنا علماً بالمقترح الذي قدمته الولايات المتحدة بشأن ولاية للجنة مخصصة لمعالجة هذه القضية. ونرحب بهذا التطور وسنسعى جاهدين بحسن نية وتفان إلى إبرام معاهدة. ومن وجهة نظرنا، أنه لكي تكون هذه المعاهدة مفيدة، لا بد من تضمينها آلية للتحقق وأن تراعى فيها المخزونات القائمة.

وفيما يتعلق بمعاهدة عدم الانتشار، فإن الدعم القوي الذي قدمه تحالف برنامج العمل الجديد لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن نزع السلاح النووي منذ عام ١٩٩٨، إضافة إلى قرارات أخرى مشابهة، مثل القرار الذي أدرجته اليابان السنة الماضية والذي أجمع أعضاء التحالف على دعمه، يبين بكل تأكيد نفاذ الصبر وعدم الرضا الآخذان في الازدياد بشأن التقدم المحرز في إطار المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. ويجب أن تكون عملية إعادة النظر في مؤتمر عام ٢٠١٠ الاستعراضية مختلفة عن سابقتها. ويجب اتخاذ إجراءات استجابة للالتزامات المقطوعة من قبل، بما فيها الخطوات العملية من أجل التنفيذ المنهجي والتدرجي للمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. ومن المهم أيضاً التذكير بالقرارات المعتمدة في مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، بما فيها القرار بشأن الشرق الأوسط. ونحن مستعدون لإجراء مناقشة شاملة مع الأطراف الأخرى في المعاهدة بشأن سبل المضي قدماً.

وتظل معاهدة عدم الانتشار حجر الزاوية في النظام العالمي لنزع السلاح وعدم الانتشار. والأركان الثلاثة للمعاهدة - أي عدم الانتشار ونزع السلاح النووي والاستعمال في الأغراض السلمية - تشكل أساساً مكيناً في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. فمن غير كل من هذه الأركان الثلاثة، لن تكون هناك معاهدة. ولا غنى عن تحقيق عالمية معاهدة عدم الانتشار في مواصلة تعزيز السلم والأمن الدوليين، ويحتاج المجتمع الدولي إلى بذل

ما في وسعه للتوصل إلى هذا الهدف المرغوب. ونحن ندعو جميع الدول الأطراف إلى أن تبذل قصارى جهدها لتحقيق عالمية معاهدة عدم الانتشار ونحث إسرائيل وباكستان والهند على الانضمام إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية سريعاً ودون شروط.

ومن المناسب دوماً التذكير بالبيان المبين من الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ الذي وافقت فيه جميع الدول الأطراف على أن: "يؤكد المؤتمر ثانية على أن إزالة الأسلحة النووية تماماً تظل الضمانة المطلقة الوحيدة ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها". وتحقيق هذا الهدف يسهم بقدر كبير في تلافي خطر الانتشار النووي بين الدول وكذلك بين الجهات الفاعلة من غير الدول. ومحاولات إحراز تقدم في مجال عدم الانتشار في الوقت الذي يُعتمد فيه إلى الحد من أهمية نزع السلاح النووي تأتي بنتائج عكسية. فترع السلاح النووي وعدم الانتشار عمليتان تعضد إحداهما الأخرى.

وتحالف برنامج العمل الجديد مستعد للقيام بدوره في الحفاظ على نظام معاهدة عدم الانتشار وانتهاج نهج متوازن في أثناء الدورة الاستعراضية المقبلة.

ويشعر تحالف برنامج العمل الجديد بقلق بالغ إزاء الخطط الرامية إلى إجراء بحوث قصد استحداث أسلحة جديدة أو تعديل الأسلحة القائمة. وسنستمر أيضاً في الإصرار على إجراء المزيد من التخفيضات في الترسانات النووية الاستراتيجية وغير الاستراتيجية ووضع الخطوات المتفق عليها موضع التنفيذ.

فإذا كانت تدابير نزع السلاح النووي ستحظى بثقة المجتمع الدولي، فإنها يجب أن تتضمن العناصر الأساسية لمبدأ اللارجعة والتحقق والشفافية. ونحن نحتاج إلى أكثر من مجرد إعادة تأكيد التعهدات الرسمية المقطوعة في المؤتمرات الاستعراضية السابقة؛ ويجب أيضاً تنفيذ هذه التعهدات. وفي هذا السياق، نؤكد مجدداً دعمنا الكامل لمشاركة المنظمات غير الحكومية التي تدعو إلى عالم خال من الأسلحة النووية مشاركة واسعة ومنهجية في سياق كل من مؤتمر نزع السلاح ومعاهدة عدم الانتشار.

وقد تزايدت دواعي القلق بشأن عدم الامتثال لتنفيذ الالتزامات المقطوعة في سياق "نظام عدم الانتشار". ويشعر التحالف أيضاً بالقلق إزاء احتمال حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على أسلحة نووية. وعلى الرغم من الجهود المضنية المبذولة من كثير من الدول، فإن كميات كبيرة من المواد النووية غير المحمية على الصعيد العالمي تظل عرضة للسرقة أو التحويل.

وهناك ضمانات واحدة بالألا يُستعمل سلاح نووي مرة أخرى قط، وهي إزالة الأسلحة النووية تماماً. وكما ذكرنا مؤخراً في تقرير اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل، فإنه "ما دامت هناك دولة حائزة للأسلحة النووية ... فإن الدول الأخرى سترغب في حيازتها. وما دامت تلك الأسلحة موجودة ... فهناك احتمال استعمالها يوماً ما سواء قصداً أو دون قصد. [و] من شأن أي الاستعمال أن يحدث كوارث".

وفي الختام، يتمثل الهدف الأساسي لـ "برنامج العمل الجديد" في إقامة عالم خال من الأسلحة النووية. وينبغي لمؤتمر نزع السلاح أن يؤدي دوره في هذا المسعى إن كان يريد استمرار أهمية وجوده.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل مصر على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في الرئاسة. والآن، أعطي الكلمة إلى سفير نيجيريا، السيد جوزيف أيلو.

السيد أيلو (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): سيدي الرئيس، اسمحوا لي بأن أعتنم هذه المناسبة لأهنئكم، صديقي العزيز، بتوليكم رئاسة مؤتمر نزع السلاح. ووفد بلدي يؤكد لكم دعمه وتعاونه طوال رئاستكم.

ومنذ بداية السنة، بعث الرؤساء الستة الحياة في مؤتمر نزع السلاح وسمحت المناقشات المواضيعية التفصيلية بتحسين فهم وتقدير القضايا والمواقف والأولويات. ومهد الرؤساء الستة الطريق للمفاوضات التي ستصبح ضرورية عندما نكون قادرين على الاتفاق على برنامج عمل. وعليه، فإنني أود تهنئة أسلافكم بمساهماتهم الرائعة في عملنا. وأؤيد البيان الذي أدلى به المغرب باسم مجموعة الـ ٢١.

ومنذ استحداث الأسلحة النووية واستعمالها والدول تعرب عن قلقها إزاء أمنها وتدعو أيضاً إلى حظر هذه الأسلحة. وفي هذا السياق، نذكر بأن أول قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة كان عن الأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، أكدت الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، (القرار S-10/2) وأول دورة استثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة مكرسة لترع السلاح، على أهمية اتخاذ تدابير فعالة لتحقيق نزع السلاح النووي ومنع قيام حرب نووية. كما حددت الدورة الاستثنائية التأكيد على ضرورة اتخاذ ترتيبات فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

وقد لاحظنا بعض التقدم الإيجابي - وإن كان بطيئاً جداً - نحو نزع السلاح النووي. واتفاقيتنا الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية تنفذ حالياً، ولكن يتعين بذل المزيد من الجهود من أجل تنفيذهما وتدعيمهما بفعالية وإضفاء الطابع العالمي عليهما. ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي ربما وضعت حداً للبحث والتطوير الكيمييين والنوعيين للأسلحة النووية لم تدخل بعد حيز التنفيذ. ونظراً إلى أهميتها في ضمان أمننا الجماعي، فإننا نحث البلدان التي لم تصدق على هذا الصك أن تفعل.

وما دامت هناك أسلحة نووية، فإنها ستشكل تهديداً لكل من الحائزين وغير الحائزين. والضمانة الوحيدة الفعالة والجديرة بالثقة ضد استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها هي إزالتها تماماً. ففي تاريخ البشرية، استعملت أنواع شتى من الأسلحة في الحروب. وعليه، فإن الأسلحة النووية، بصرف النظر عن مملكتها، تشكل تهديداً خطيراً للغير. كما أنها لا توفر سوى أمن زائف لمن يملكونها لأن مساوئ استمرار وجود هذه الأسلحة تفوق مزاياها بكثير. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن وجود الأسلحة النووية لا يشكل تهديداً للأمن الدولي فحسب، بل ويشجع الانتشار. وفي هذا الصدد، لن تتكفل جهود مكافحة الانتشار بالنجاح ما لم تُحظر الأسلحة النووية وتُزال تماماً. وفي أثناء المناقشات المواضيعية التفصيلية بشأن الأسلحة النووية والمواد الانشطارية ومنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، تم التوصل إلى توافق في الآراء على أن الأسلحة النووية تشكل خطراً حقيقياً على البشرية واستمرار وجود الحضارات، لا سيما إن هي وقعت في أيدي جهات فاعلة غير حكومية. ومن الواضح للأسف أن التفاوض على اتفاقية تحظر الأسلحة النووية يظل تحدياً عاتياً.

ولكن، في انتظار تحقيق نزع السلاح على الصعيد العالمي، يجب على المجتمع الدولي أن يجد تدبيراً فعالاً لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وتستحق هذه الدول، لا سيما منها الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، أن تشجّع وتجازى بضمانات أمن سلبية وإيجابية ملزمة دولياً وقانونياً. ثم إن هذه الدول، بتخليها عن الخيار النووي طواعية وأيضاً بتنفيذها التزاماتها في إطار معاهدة عدم الانتشار بصدق، لها الحق المشروع في الحصول على ضمانات ملزمة قانوناً بأن الأسلحة النووية لن تستعمل أو يُهدد باستعمالها ضدها.

والبيانات الأحادية الجانب التي أدلت بها أربع دول حائزة للأسلحة النووية وقرار مجلس الأمن ٢٥٥ المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ١٩٦٨ و٩٨٤ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ بشأن ضمانات الأمن لم تكن في مستوى تطلعات ومتطلبات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وتعتقد نيجيريا أن منح ضمانات أمنية سلبية وإيجابية ملزمة قانوناً ودولياً، غير مشروطة وموحدة وشاملة وفعالة، للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، ضروري للغاية لأمنها. ويصبح هذا الأمر مهماً بسبب استمرار وجود أسلحة نووية وكذا ظهور نظريات عسكرية جديدة.

وتتمثل الالتزامات الأساسية المتوقعة في إطار ضمانات الأمن السلبية في أن تقوم الدول الحائزة للأسلحة النووية، بما فيها غير الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، من خلال صك ملزم قانوناً، بقطع التزام بعدم استعمال أو التهديد باستعمال أسلحة نووية ضد دول غير حائزة لهذه الأسلحة وتختل طوعاً عن الخيار النووي. وتتعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية، سواء أكانت أطرافاً في معاهدة عدم الانتشار أم لا، بموجب هذا الصك، بتوفير الحماية للدول غير الحائزة لتلك الأسلحة. كما ينبغي أن يضمن الصك أن تحجم جميع الدول عن استعمال القوة في علاقاتها الدولية.

ويمكن للدولة الطرف التي تعتقد أن هناك إخلالاً أو احتمال وجود إخلال بالواجبات المنصوص عليها في ضمانات الأمن السلبية أن تطلب عقد اجتماع طارئ لمؤتمر الدول الأطراف و/أو مجلس الأمن لمنع الإخلال أو لتقويم الوضع. فإن حصل اعتداء نووي أو تهديد بهذا الاعتداء ضد دولة غير حائزة للأسلحة النووية، فإنه ينبغي لمؤتمر الدول الأطراف توفير الحماية والمساعدة اللازمتين لتلك الدولة.

ونرى أيضاً أن ضمانات الأمن السلبية ينبغي أن تدوم دوام وجود الأسلحة النووية. وفي النهاية، نحث جميع الدول على أن تتفهم وتقدر أهمية هذه القضايا، لا سيما بسبب هشاشة البيئة الأمنية الدولية اليوم.

وبما أن لدي الكلمة، فإنني أود ضم صوتي إلى زملائي لتوديع زميلتنا العزيزة السفيرة أمينة محمد التي كانت مثلاً رائعاً للمرأة الدبلوماسية الأفريقية، لا سيما في عمل مؤتمر نزع السلاح، وكذا في أنشطتها في محافل أخرى متعددة الأطراف. وفي الوقت الذي تغادر فيه، وكذلك كلنا جميعاً، أتمنى لها التوفيق.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل نيجيريا على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في الرئاسة. والآن، أعطي الكلمة إلى ممثل المغرب، السيد محمد بن جابر.

السيد بن جابر (المغرب) (تكلم بالفرنسية): سيدي الرئيس، أود بدوري بادئ ذي بدء أن أعرب، باسم سفير بلدي عن مشاعر الصداقة والتقدير للسيدة أمينة محمد، الممثلة الدائمة لكينيا التي تغادرتنا قريباً وأتمنى لها التوفيق في مسارها المهني.

وينضم وفد بلدي إلى بيان مجموعة الـ ٢١ بشأن مسألة ضمانات الأمن السلبية، الذي أدلى به هذا الصباح في وقت مبكر. وإذ يعتقد المغرب جازماً بالضرورة الملحة لمنع سباق تسلح نووي من شأنه أن يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، فقد انضم في وقت مبكر إلى الجهود الرامية إلى وضع نظام فعال وقابل للتحقق منه لترع السلاح وعدم الانتشار النوويين على الصعيد الدولي.

ولم يكن إبرام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٦٨ التي قصرت عدد الدول الحائزة للأسلحة النووية في خمس دول غاية في حد ذاته وإنما خطوة أولى في اتجاه نزع عام وكامل للسلاح. بمراقبة دولية فعالة. وغني عن التذكير بأن هذا الاتفاق التاريخي لم يكن ليبرم لولا الالتزام الواضح والصريح من الدول الحائزة للأسلحة النووية، من جهة، بمواصلة المفاوضات "بحسن نية" للوصول إلى الهدف المشار إليه آنفاً، ومن جهة أخرى ضمان أمن الدول غير الحائزة لتلك الأسلحة. بيد أنه في انتظار التدمير الكامل والنهائي للترسانات النووية القائمة، ينبغي ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، في ظل هذا الوضع النووي المجدد، لا سيما بالضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها التي منحت رسمياً في عام ١٩٩٥ عشية تمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى. وقد صدق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على هذه الالتزامات في قراره ٩٨٤ المؤرخ في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥.

وفي السنة نفسها، دعا مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتمديدها في مقره ٢ "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي" إلى إبرام صك عالمي غير مشروط وملزم قانوناً. وجاءت فتوى محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ لتؤيد العريضة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وختاماً، ففي عام ٢٠٠٠، لم تكتف الدول التي اجتمعت في المؤتمر الاستعراضي السادس لمعاهدة عدم الانتشار بإعادة التأكيد على أهمية وجود ضمانات للأمن ملزمة قانوناً في تعزيز نظام عدم الانتشار، بل وطلبت إلى اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ أن تضع توصيات عن المسألة.

وبعد مرور إحدى عشرة سنة على تمديد معاهدة عدم الانتشار، لا يسع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية سوى المطالبة بتقنين هذا الالتزام وصوغه في شكل صك ملزم قانوناً. وفي أثناء المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥، أفشل عدم وجود توافق في الآراء، للأسف، جهود مجموعة عدم الانحياز الرامية إلى جعل المجتمع الدولي يسلك هذه السبيل. ويأسف المغرب لفقدان الزخم الذي اتسم به المجتمع الدولي في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ من أجل منح ضمانات الأمن السلبية وتقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية للدول الحائزة للأسلحة النووية. ويجدر التذكير في هذا الصدد بأن دولة واحدة فقط هي التي تعهدت بعدم المبادرة باستخدام الأسلحة النووية.

ويرى المغرب أن ضمانات الأمن السلبية ينبغي أن تطبق على جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار التي تخلت عن حيازة الأسلحة النووية وألا تقتصر على الدول الأعضاء في المناطق الخالية من الأسلحة النووية. ففي السياق الحالي لترع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية، تفرض هذه الضمانات نفسها بوصفها تدبير ثقة ملحا وضمانة للاستقرار والأمن الدوليين. وعلاوة على ذلك، فإن من شأن هذه الضمانات أن تعزز مشروعية وفعالية معاهدة عدم الانتشار التي تعيش أزمة.

ومن أمارات الاعتراف العالمي ووجهة إبرام ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها، اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة سنوياً قراراً يجدد التأكيد على ضرورة التوصل في وقت مبكر إلى تفاهم بشأن هذه الترتيبات ويناشد جميع الدول، لا سيما الحائزة منها للأسلحة النووية، بالعمل بهمة على الإسراع بإبرام اتفاق بشأن نهج مشترك، وبالخصوص بشأن صيغة مشتركة يمكن أن تدرج في صك دولي ملزم قانوناً. ويشير القرار أيضاً إلى الإسهام الذي يمكن أن يقدمه مؤتمر نزع السلاح بتوصيته بمواصلة المفاوضات المكثفة بفعالية قصد التوصل بسرعة إلى اتفاق، مع مراعاة التأييد الواسع النطاق لإبرام اتفاقية دولية، وآخذاً في الاعتبار أي مقترح آخر يرمي إلى التوصل إلى الهدف نفسه. والمملكة المغربية، وهي تؤيد هذا القرار، تؤكد مجدداً اقتناعها بأنه، ما لم يكن نزع السلاح النووي عالمياً، فلا بد من أن يضع المجتمع الدولي تدابير وترتيبات فعالة من أجل ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها وأن هذه الترتيبات يمكن أن تسهم في منع انتشار الأسلحة النووية. وفي الوقت الذي دخلنا فيه عملية المناقشة المعمقة لمختلف بنود جدول أعمال مؤتمرنا التي نأمل أن تسمح لنا باستئناف العمل الموضوعي في هذه الهيئة المتعددة الأطراف الفريدة في المجتمع الدولي المعنية بالتفاوض في مجال نزع السلاح، لا يسع وفد بلدي سوى الإعراب عن أمله أن يتوصل إلى توافق في الآراء بشأن صيغة مشتركة يمكن أن تدرج في صك دولي ملزم قانوناً يمنح ضمانات أمن سلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل المغرب على بيانه. والآن، أعطي الكلمة إلى زميلتنا الموقرة سفيرة كينيا، السيدة أمينة محمد.

السيدة أمينة محمد (كينيا) (تكلمت بالانكليزية): سيدي الرئيس، أهنتكم بتوليكم رئاسة مؤتمر نزع السلاح وأنا واثقة من أنكم ستقودون أعمالنا بالضبط مثلما فعلتم في جميع المناصب التي توليتموها في جنيف على مدى السنوات القليلة الماضية، بحنكة دبلوماسية محققة وخبرة واسعة وقدر كبير من الحكمة الأفريقية. ويؤكد لكم وفد كينيا دعمه وتعاونه في خلال رئاستكم.

كما أود شكركم وسائر أعضاء مؤتمر نزع السلاح من صميم قلبي على عباراتكم الرقيقة التي قلتم في حقني وفي حق وفد بلدي. فهل تسمحون لي باغتنام هذه الفرصة لشكر سفير روسيا السيد لوشتشينين على حسن قيادته؟

وتضم كينيا صوتها كلياً إلى الآراء التي عبر عنها المغرب باسم مجموعة الـ ٢١. ففي بيان الوداع الموجه إلى مؤتمر نزع السلاح، ليس في وسعي - ولو حاولت - أن أختار موضوعاً أنسب ولا رئيساً أنسب. فأنا، مثل الرئيس، من بلد فقير ونام، عضو في معاهدة عدم الانتشار، لا طموح له لامتلاك أسلحة نووية، ومرعوب من القوة التدميرية التي يمكن للأسلحة النووية أن تحدثها دون تمييز، قوة لا نملك القدرة على التعبير عن رأينا فيها ديمقراطياً فقط بل ولا نملك حيال استعمالها المدمر دفاعاً ولا ضماناً. ولذا تشعر كينيا بالاغتياب لأن اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل قدمت توصية واضحة بشأن ضمانات الأمن السلبية، مستشعرة أنه لا يبدو أن هناك اعتراضاً على معالجة هذه القضية معالجة حاسمة هنا في هذه القاعة وفي أقرب وقت ممكن.

ونعلم، كما تعلمون جميعاً، أنه ما دامت الأسلحة النووية موجودة، فإنها ستظل تمثل تهديداً لسلمنا وأمننا الدوليين، بل ووجودنا ذاته بالتالي. وبوصفنا دولة لا تملك أسلحة نووية، نشعر ونظل معرضين لهجوم نووية أو التهديد بها. وإذا كانت أفضل حماية من التهديد النووي بالطبع هي إزالة الأسلحة النووية تماماً، فقد اعترف مجلس الأمن في قراره ٩٨٤ و ١٩٩٥ على سبيل المثال، بالمصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في الحصول على ضمانات موثوقة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

ويظل وفد بلدي يدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى اتخاذ خطوات عملية لتنفيذ ما عليها في إطار الصفقة وإجراء مفاوضات بحسن نية من أجل التوصل إلى اتفاق مرض ووضع حد لأزمة الثقة التي أصبحنا جميعاً رهينة لها.

ويجب اتخاذ تدابير عاجلة للتوصل بسرعة إلى اتفاق بشأن الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وإضافة إلى ذلك، تعتقد كينيا أنه ينبغي تسريع الجهود لإبرام صك عالمي وملزم قانوناً بشأن ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وهي خطوة في طريق تحقيق عدم الانتشار بجميع جوانبه. وأكدت اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل ما علمته إبانها الحكمة المتراكمة على مدى العصور، وهي أن هدفنا النهائي يجب أن يظل إزالة أسلحة الدمار الشامل تماماً.

وفي الختام، أود اغتنام هذه الفرصة لتوديع مؤتمر نزع السلاح الذي وُصف، بحق، بأنه النادي الأفضل والأوحد. ولقد عشت تجربة غنية وتبعث على التفكير بانضمامي إلى هذا النادي الأوحد مدة خمس سنوات ونصف وأنه كانت لي فرصة وحظوة وشرف رئاسته في بداية عام ٢٠٠٤. وإني أعاد وأنا مقتنعة بأننا بدأنا نتحكم في مستقبلنا جمعياً وهناك شعور جديد بالمسؤولية في مؤتمر نزع السلاح وفهم واضح لأهمية المسؤوليات التي تكمن في المهام الملقاة على عاتقنا في زمن يتسم بالتوتر الدولي الشديد. والواقع أنه يُنتظر الكثير من مؤتمر نزع السلاح.

وأود تهنئتمكم بوضع جدول زمني للسنة بكاملها من أجل زيادة مستوى الالتزام ووتيرته مما يبين استعدادنا المشترك للمضي قدماً، والاستمرارية عبر آلية أصدقاء الرئيس والمناقشات المواضيعية المركزة التي شرعنا فيها قبيل قليل.

وسأظل أكثر من مجرد مراقبة لعمل المؤتمر، وآمل أن تتمكن في المستقبل القريب من تسوية الخلافات وتحقيق تطلعات المجتمع الدولي ولا سيما الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وأشكر جميع زملائي الأعضاء وكل من دعموني عندما كنت ممثلة لكينيا لدى مؤتمر نزع السلاح.

وأخيراً - وهذا هو الأهم - اسمحوا لي بأن أشكر الأمانة والسفير تيم كوغلي ومعاونيه الذين يضطلعون بمسؤولياتهم بهدوء ورباطة جأش وروعة والذين أسهموا إسهاماً كبيراً جداً في التفاؤل المستمر الذي ينعكس في مناقشاتنا، وذلك رغم كل العقبات.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): شكراً جزيلاً سيدتي السفيرة، على عبارات المديح بحق الرئاسة وأيضاً على تشجيعكم للمؤتمر والعبارات المؤثرة التي ستعلق بأذهاننا. وأظن أنك ستسمعين أبناء سارة من مؤتمر نزع السلاح فيما آمل. والآن أعطي الكلمة إلى ممثل الاتحاد الروسي، السيد أنطون فاسيليف.

السيد فاسيليف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود قراءة بيان أعده السفير لوستشينين بناء على طلبه لأنه اضطر أن يغادر القاعة لأسباب طارئة، ولكن بادئ ذي بدء نود أيضاً أن نشكر السفيرة الموقرة السيدة أمينة محمد على صداقتها وتعاونها ومساهمتها في أعمال مؤتمر نزع السلاح وأتمنى لها كل التوفيق بمناسبة مغادرتها المقبلة.

وللتوصل إلى حل وسط بشأن برنامج عمل مؤتمر نزع السلاح، فإن الاتحاد الروسي مستعد لعدم الاعتراض على توافق الآراء بشأن قضية برنامج العمل استناداً إلى الصيغة الأخيرة، "مقترح السفراء الخمسة" (CD/1693/Rev.1). وفي هذا السياق، لن نعترض أيضاً على المقترح الوارد فيه بشأن إنشاء لجنة مخصصة تابعة للمؤتمر نزع السلاح تعنى بقضية ضمانات أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال هذه الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

وقد أشرنا مرات عدة إلى أننا مستعدون أيضاً لدعم توافق الآراء الذي يعتمد على الورقة غير الرسمية المعنونة "غذاء الفكر" التي أعدها السفير س. ساندرز، بما في ذلك ولاية العمل المقترحة بشأن قضية ضمانات الأمن الواردة فيها. وندرك أهمية هذه القضية للكثير من البلدان ونحن على استعداد لأخذ الشواغل التي أعربت عنها في الحسبان. وروسيا مستعدة للتقدم صوب صياغة اتفاق عالمي على ضمانات الأمن السلبية، وبالطبع شريطة أن يأخذ بعين الاعتبار نظريتنا العسكرية ومفهومنا للأمن القومي.

إن قضية ضمانات الأمن هذه تكتسي أهمية كبيرة في إطار معاهدة عدم الانتشار. فتقديم هذه الضمانات وتنفيذها مهمة أساسية لجميع الأطراف في المعاهدة. وقد بيننا ذلك في المؤتمر الاستعراضي للسنة الماضية. ولم تفتأ روسيا تؤيد تطلع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار إلى الحصول على تلك الضمانات. وفي نظرنا أن تحقيق هذا الهدف سيسهم في عالمية المعاهدة وتعزيز نظام عدم الانتشار النووي والثقة والقدرة على التنبؤ في العلاقات بين الدول.

ونود الإشارة إلى أن روسيا شاركت في عام ١٩٩٥ مع الدول النووية الأخرى في رعاية قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الذي نص فيه على ضمانات الأمن الإيجابية، وروعت الإعلانات الوطنية التي صدرت عن الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن الضمانات السلبية. وقد اكتسبت التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن الضمانات السلبية بالفعل صبغة ملزمة قانوناً بموجب البروتوكولات الملحقة بالمعاهدات المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية. وصدقت روسيا على البروتوكولات الملحقة بمعاهدات تلاتيلوكو وراوتونغا وبيليندايا. وسيزداد هذا العدد بتزايد إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية. ونحن مستعدون للإسهام في هذه المسارات بكل السبل الممكنة. وروسيا، إذ تشجع الجهود الرامية إلى إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية، تنظر إليها في ضوء الحاجة إلى تقوية نظام عدم انتشار الأسلحة النووية وتعزيز الأمن الإقليمي.

ونرحب بالجهود الرامية التي بذلتها دول آسيا الوسطى لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليمها. وندعم مشروع المعاهدة بشأن منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى المتفق عليه بين تلك الدول. وتظل روسيا مستعدة لمعالجة القضايا المتبقية بخصوص المعاهدة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا عبر الحوار بين الدول الحائزة للأسلحة النووية ودول رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان).

إن عدم التقدم في جهود إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يبعث على القلق، لا سيما أن الوضع العسكري والسياسي في المنطقة يظل معقداً. ونعقد أن قضية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا تظل مطروحة لأن من شأن ذلك أن يعزز الاستقرار والأمن الإقليميين.

ومؤتمر نزع السلاح، في نظرنا، هو أنسب مكان لإنجاز أعمال بشأن ضمانات الأمن، وبالخصوص بسبب شكله الفريد بوصفه محفلاً متعدد الأطراف في مجال نزع السلاح. وكما سبق أن أشرتم، سيادة الرئيس، فقد اكتسب مؤتمر نزع السلاح في الماضي، خلال الأعوام التي مارست فيها اللجنة المخصصة المعنية بضمانات الأمن أنشطتها، قدراً كبيراً من المعارف النظرية الخاصة بهذه المسألة. ومع ضرورة الاعتماد على هذه الخبرات، لا بد لنا في الوقت ذاته من مراعاة التغييرات الدينامية التي طرأت على الحالة في السنوات الأخيرة ومن تحديد أهداف واقعية وقابلة للتحقيق. وضمانات الأمن السلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار وسيلة مهمة لتعزيز الأمن والاستقرار في العالم. وروسيا مستعدة لمواصلة عملها بنشاط لتحقيق التقدم في هذا الاتجاه.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل الاتحاد الروسي على بيانه. والآن، أعطي الكلمة إلى سفير الهند، السيد جايات براساد.

السيد براساد (الهند) (تكلم بالإنكليزية): تفضلوا سيدي الرئيس بقبول تهادني وفد بلدي الحارة بمناسبة توليكم رئاسة المؤتمر. ولكم منا كامل الدعم. ونحن واثقون، من أن أعضاء المؤتمر سيستمرون بقيادتكم، في إجراء مناقشات تفصيلية بشأن جميع القضايا المهمة المدرجة في جدول أعمال المؤتمر في سعيهم المشترك نحو توافق في الآراء بشأن برنامج عمل.

ونود اغتنام هذه المناسبة للثناء على سلفكم، سفير الاتحاد الروسي، السيد لوشتشينين، لتنظيمه مناقشات مثمرة ومفيدة، خاصة بشأن "منع سباق تسلح في الفضاء الخارجي" وكذلك "أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة لهذه الأسلحة هي: الأسلحة الإشعاعية". ونأمل أن يسهم ذلك، وكذلك النقاشات المترتبة عليه في دورة مؤتمر نزع السلاح الحالية، في مسعانا الجماعي إلى الخروج من المأزق الراهن.

وأعترزم اليوم توضيح منظور الهند بشأن "الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها".

وكانت الهند دائماً ترى أن إزالة الأسلحة النووية تماماً هي الضمانة الوحيدة المطلقة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وأود بالتالي تأكيد التزام الهند العميق وغير المنقوص بهدف نزع الأسلحة النووية على الصعيد العالمي على نحو يمكن التحقق منه وغير تمييزي، بما يفضي إلى عالم خال من الأسلحة النووية.

ويظل نزع السلاح النووي شغل السياسة الخارجية الهندية الشاغل. ونحن بالتالي ملتزمون تمام الالتزام بالعمل على تحقيق هذا الهدف. ونرحب بالخطوات المتخذة لتقليص عدد الأسلحة النووية التي بحوزة الاتحاد الروسي والولايات المتحدة ونأمل أن تتخذ خطوات لتقليص المزيد من المخزون.

وفي انتظار نزع السلاح النووي، نحتاج إلى تدابير للحد من الخطر النووي، بما فيه التهديد باستعمال الأسلحة النووية خطأً أو بغير قصد. كما أن هناك حاجة ملحة إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع الإرهابيين من الحصول على أجهزة نووية أو ما يتصل بها من مواد ومعدات وتكنولوجيا ووسائل نقلها.

وما فتئت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تسعى إلى وضع ترتيبات دولية فعالة لحماية أنفسها من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. وقد اعتبرت الضمانات الجماعية التي منحت لها حتى الآن، بما فيها تلك المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٥٥ لعام ١٩٦٨ و٩٨٤ لعام ١٩٩٥، بأنها مثقلة بالشروط والتحذيرات ودعت، بدلاً من ذلك، إلى ضمانات ملزمة قانوناً. وأكدت الوثيقة الختامية لأول دورة استثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة كرسست لنزع السلاح في عام ١٩٧٨ على الحاجة إلى تلك الترتيبات، وقد أدرج ذلك في جدول أعمال المؤتمر منذ السنة التالية.

فلا الأفرقة العاملة التابعة للمؤتمر، حتى عام ١٩٨٣، ولا اللجان المخصصة التابعة له، بين عامي ١٩٨٤ و١٩٩٤، أحرزت تقدماً ملحوظاً في وضع ضمانات موثوقة وفعالة. وترى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أنه ينبغي التعجيل بالاهتمام بهذه الضمانات. ودعا مكتب تنسيق حركة عدم الانحياز في اجتماع وزاري في بوتراجايا قبل ١٠ أسابيع إلى أن يبرم في مؤتمر نزع السلاح صك عالمي غير مشروط وملزم قانوناً بشأن ضمانات الأمن على سبيل الأولوية في انتظار إزالة الأسلحة النووية تماماً.

وفي الوقت الذي يُنظر فيه في قضية الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، يتعين على المؤتمر أيضاً أن ينظر في المقترحات ذات الصلة والتكميلية بشأن التوصل إلى تفاهم على عدم المبادرة باستخدام الأسلحة النووية والتفاوض على اتفاقية تحظر استعمال الأسلحة النووية أياً كانت الظروف. وبجانب المزايا الأخرى لهذه الاتفاقية، من قبيل جعل الأسلحة النووية زائدة والحد من بروزها في الاستراتيجيات العسكرية، فمن شأنها أن تعزز الضمانات الأمنية.

ومقترح الهند بشأن وضع اتفاقية لحظر استعمال الأسلحة النووية، الذي عُرض في أول الأمر في الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٨٢، يدعو المؤتمر إلى بدء مفاوضات بشأن وضع اتفاقية دولية تحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها أياً كانت الظروف. ونحن نعتقد أن من شأن ذلك أن يكون خطوة حاسمة صوب الحد من خطر الأسلحة النووية، بما في ذلك استعمالها خطأً أو بغير رخصة أو بغير قصد، وإمكان إزالتها تماماً.

وتقوم نظرية الهند النووية على عدم المبادرة باستخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. ولن تستعمل إلا رداً على هجوم نووي على الأراضي الهندية أو على القوات الهندية في أي مكان. وهكذا نكون قد منحنا ضمانات إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. والهند مستعدة لتضمين التزاماتها في صكوك أو ترتيبات ملزمة قانوناً.

وفي هذا السياق، تحترم الهند اختيار عدد كبير من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة المعنية طواعية. وتشمل سياسة الهند القاضية بعدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة أيضاً الدول الأطراف في معاهدات تنشئ مناطق خالية من الأسلحة النووية. ونظراً إلى القيود الجغرافية لضمانات الأمن الممنوحة إلى دول هذه المناطق، فإن هذه الضمانات ليست عالمية، وهي من ثم لا يمكنها أن تكون بديلاً لترتيبات عالمية وملزمة قانوناً بشأن هذه الضمانات الأمنية.

وما انفكت الهند بالتالي تدعم مقترح إنشاء لجنة تفاوض مخصصة بموجب هذا البند من جدول الأعمال قصد التوصل إلى اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها. والواقع أن هذه الترتيبات قد تتخذ شكل تعهد متعدد الأطراف ملزم قانوناً موثوق به وعالمي. ومن شأن ذلك أن يقوي شعور جميع الدول بالأمن. وينعكس هذا في مقترح السفراء الخمسة بشأن برنامج عمل مؤتمر نزع السلاح.

والهند ملتزمة بالعمل مع أعضاء المؤتمر الآخرين للبحث عن سبل بدء العمل الموضوعي بشأن جميع القضايا الأساسية المدرجة في جدول أعماله، على نحو يأخذ في الحسبان شواغل الدول الأعضاء وأولوياتها ويضمن دعمها. ونرجو أن تسهم مناقشاتنا اليوم وخلال الأسابيع المقبلة في هذه العملية.

وقبل أن أحتم بياني، أود أن أثني على السفارة أمينة محمد لأخذها زمام المبادرة ولنشاطها والتزامها الراسخ والمستمر وإسهامها في النهج التعددي، الممتد من قضايا الأمن الدولي ونزع السلاح إلى قضايا التجارة والتنمية، وأتمنى لها كل التوفيق في مساعيها المقبلة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفير الهند على بيانه وعلى عباراته اللطيفة عن الرئاسة. والآن، أعطي الكلمة إلى سفير الصين، السيد تشينغ جينغبي.

السيد تشينغ (الصين) (تكلم بالصينية): سيدي الرئيس، لما كانت هذه المرة الأولى التي آخذ فيها الكلمة في ظل رئاستكم، اسمحوا لي أن أهنئكم على توليكم رئاسة المؤتمر. ويمكنكم الاعتماد على الدعم الكامل من وفد الصين. ونعتقد أن المؤتمر في ظل توجيهكم سيكون قادراً على إجراء مناقشات قيمة ومثمرة بشأن قضية ضمانات الأمن السلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ويكتسي توفير ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أهمية كبيرة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين فهي أيضاً إحدى أهم القضايا المدرجة في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح. وقد عاجلنا هذه القضية مدة طويلة. وحتى قبل بدء المفاوضات بشأن وضع معاهدة لعدم الانتشار، كانت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تضغط من أجل تلبية طلباتها الملحة المشروعة بأن تمنحها الدول الحائزة لتلك الأسلحة ضمانات أمنية، وقد آتت جهودها أكلها إلى حد ما.

وبموجب قراري مجلس الأمن ٢٥٥ و ٩٨٤، يطلب من الدول الحائزة للأسلحة النووية، إلى حد ما، منح الدول غير الحائزة لتلك الأسلحة ضمانات أمنية إيجابية وسلبية على السواء. وعلى مدى السنوات الأخيرة، واصل

المجتمع الدولي جهوده الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية؛ وبالتوقيع والتصديق على البروتوكولات الملحقه بعدة معاهدات منشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية، منحت الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية للدول الأطراف في تلك المعاهدات. وفي عام ١٩٧٩، أنشأ مؤتمر اللجنة المعنية بنزع السلاح، الذي تحول لاحقاً إلى مؤتمر نزع السلاح الحالي، فريقاً عاملاً مخصصاً معنياً بالضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وبعثت كرر تشكيل لجنة مخصصة لهذه القضية بوصفها محفلاً يسمح بالتعمق في مناقشتها. كما نوقشت القضية باستفاضة في الجمعية العامة للأمم المتحدة وكذا في عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار.

وللأسف، فحتى هذه اللحظة لم تُمنح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أي ضمانات أمنية غير مشروطة من أي دولة حائزة يكون مؤداها أنها لن تستعمل الأسلحة النووية ضدها. ولم تبدأ أي مفاوضات حتى الآن بشأن صك دولي قانوني عن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وفي الوقت نفسه، لوحظت في السنوات الأخيرة بعض الاتجاهات المقلقة في الوضع الأمني الدولي. فرسم استراتيجية نووية وقائية ودور الأسلحة النووية الذي لا يفتأ يتعاضم أهمية في السياسات الأمنية الوطنية، ووضع خطط نووية هجومية تستهدف دولاً غير حائزة للأسلحة النووية، كلها عوامل تجعل ضرورة حل القضية حلاً مناسباً أشد إلحاحاً.

إن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ليست مزية أحادية الجانب تمنح إلى هذه الدول من طرف الدول الحائزة هذه الأسلحة. وإحجام الدول غير الحائزة للأسلحة النووية عن استحداث أسلحة نووية يمكن أيضاً أن يسهم في قضية منع انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، وهي قضية تصب بوضوح في مصلحة السلم والاستقرار العالميين. ومنح ضمانات أمنية إلى تلك الدول سيقوي شعورها بالأمن ويحد من دوافعها إلى حيازة أسلحة نووية وسيؤدي بالتالي دوراً إيجابياً في منع انتشار الأسلحة النووية والحفاظ على نظام عدم الانتشار النووي الدولي، وهو النظام الذي تشكل فيه معاهدة عدم الانتشار حجر الزاوية. إن إجراء من هذا القبيل سيساعد أيضاً على إيجاد بيئة دولية وإقليمية إيجابية وسليمة لترع السلاح النووي.

وطلبت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالألا تتعرض لتهديدات باستعمال أسلحة نووية، وإصرارها على أن تُمنح الضمانات المقابلة في صيغة ملزمة قانوناً هي طلبات معقولة ومبررة بالكامل.

والقرار الجديد لمجلس الأمن بشأن الضمانات الأمنية ليس مثل صك قانوني دولي، ومضمونه محدود. فمن شأن وضع صك قانوني دولي بشأن ضمانات الأمن السلبية أن يفرض على معالجة القضية على نحو شامل وفعال ومستدام. وبناءً عليه، وفي ظل الظروف الراهنة، يظل التذكير ببدء المفاوضات بشأن ضمانات الأمن السلبية تطلعا واقعياً في سياق تحديد الأسلحة ونزع السلاح على الصعيد الدولي.

واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مجدداً في دورتها الستين قراراً يناشد جميع الدول، لا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تعمل بنشاط من أجل التوصل في وقت مبكر إلى أن تبرم صكاً قانونياً دولياً بشأن منح ضمانات الأمن السلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ويوصي بأن يواصل مؤتمر نزع السلاح بنشاط مفاوضات مكثفة في هذا الشأن.

ويمثل الحظر الشامل والتدمير التام للأسلحة النووية أهم وسيلة لحل قضية ضمانات الأمن السلبية. وقبل بلوغ هذا الهدف، ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتعهد بالألا تكون أول من يستعمل الأسلحة النووية، وألا تستعمل هذه الأسلحة أو تهدد باستعمالها أبداً وفي أي وقت وأياً كانت الظروف ضد الدول غير الحائزة لها أو المناطق الخالية من الأسلحة النووية وأن ترم في وقت مبكر صكاً قانونياً دولياً لهذا الغرض.

ومنذ اليوم الأول الذي حازت فيه الصين أسلحة نووية أعلنت رسمياً أنها لن تكون أول من يستخدم أو يهدد باستخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لها والمناطق الخالية من هذه الأسلحة في أي وقت وأياً كانت الظروف. وتعهدت الصين باتخاذ تدابير في إطار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إن تعرضت أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية لهجوم نووي، لضمان أن يتخذ المجلس الخطوات المناسبة طبقاً لميثاق الأمم المتحدة لتقديم المساعدة اللازمة للدول التي تعرضت للهجوم، وفرض عقوبات صارمة وفعالة ضد الدولة المهاجمة. وفي بيان صدر في عام ١٩٩٥، أكدت الحكومة الصينية مجدداً على الموقف أعلاه.

وما فتئت الصين تدعو جميع الدول النووية إلى إبرام معاهدة بشأن عدم المبادرة باستخدام الأسلحة النووية. وسبق أن أبرمت الصين والاتحاد الروسي اتفاقاً بشأن عدم مبادرة إحدهما باستخدام الأسلحة النووية ضد الأخرى.

ووقعت الصين وصدقت على جميع البروتوكولات الملحقة بالمعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية المفتوحة للتوقيع. كما توصلت الصين إلى اتفاق مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن بروتوكول ملحق بالمعاهدة عن إعلان منطقة جنوب شرق آسيا منطقة خالية من الأسلحة النووية وتأمل أن تُحل بسرعة القضايا العالقة بين الرابطة والدول الأربع الأخرى الحائزة للأسلحة النووية بحيث يُفتح البروتوكول للتوقيع عليه في أقرب وقت ممكن. وتدعم الصين جهود بلدان آسيا الوسطى الخمسة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية. وليست لدينا أي تحفظات على نص المعاهدة الحالي بشأن إنشاء منطقة خالية من السلاح النووي في آسيا الوسطى والبروتوكول الملحق بها ونأمل التوصل إلى اتفاق بين بلدان هذه المنطقة الخمسة والدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية في أقرب فرصة ممكنة. كما تدعم الصين بشدة قرار الأمم المتحدة بشأن استحداث منطقة خالية من السلاح النووي في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المجاورة له.

وتدعم الصين مؤتمر نزع السلاح في جهوده الرامية إلى إنشاء لجنة مخصصة لضمانات الأمن السلبية طبقاً للولاية الواردة في المقترح الذي قدمه السفراء الخمسة، قصد الشروع في العمل الموضوعي الخاص بالتفاوض على صك قانوني دولي بشأن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. كما نوافق على التفاوض بشأن وضع بروتوكول عن ضمانات الأمن السلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في إطار معاهدة عدم الانتشار. وستنظر الصين بعين الرضا إلى أي مقترح أو مبادرة تفضي إلى تحقيق تقدم بشأن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وتأمل الصين أن تتحقق بسرعة تطلعات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية إلى ضمانات أمنية عالمية وملزمة قانوناً، وستواصل مساعيها الدائبة لبلوغ هذه الغاية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل الصين على العبارات اللطيفة التي قالها عن الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى سفيرة ماليزيا، السيدة هسو كينغ بي.

السيدة هسو (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية): سيدي الرئيس، تهنئكم ماليزيا بتوليكم رئاسة مؤتمر نزع السلاح وتؤكد لكم دعمها وتعاونها في مساعيكم للمضي بالمؤتمر قدماً وبدء عمله الموضوعي. وتضم ماليزيا صوتها إلى صوت البيان الذي أدلى به المغرب باسم مجموعة الـ ٢١.

لقد وصفت التطورات في مجال نزع السلاح في السنوات العدة الماضية بأوصاف مختلفة: حد أدنى من التقدم أو الركود أو الانتكاس. فإن لم يقوم هذا الوضع فإن من المؤكد أنه سيقوض السلم والأمن الدوليين. وتشمل القضايا التي ينبغي معالجتها على وجه الاستعجال، كما بينه تقرير اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل الصادر مؤخراً، الوتيرة البطيئة في نزع السلاح، وانتهكات التعهدات بعدم الانتشار، والتهديد الإرهابي باستعمال أسلحة دمار شامل، وتزايد احتمال استعمال الأسلحة النووية.

ولا تملك ماليزيا سوى أن تتفق مع اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل على الضرورة الملحة لإحياء مفاوضات جادة بشأن مختلف الصكوك المتعددة الأطراف والملزمة قانوناً بخصوص نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، بما في ذلك ضمانات الأمن السلبية. كما نعتقد جازمين بأنه نظراً إلى النظريات النووية الجديدة التي تشدد على استعمال الأسلحة النووية في ردع استعمال أسلحة دمار شامل أخرى أو الرد على هذا الاستعمال، فقد أصبحت ضمانات الأمن السلبية أخطر شأناً لسلامة الدول وأمنها، لا سيما تلك التي اختارت التخلي عن خيارها النووية بانضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار بوصفها دولاً غير حائزة للأسلحة النووية مقابل تعهد لا لبس فيه من الدول الحائزة لهذه الأسلحة ببذل جهود منتظمة وتدريبية صوب نزع السلاح النووي.

ونلاحظ أن الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية أعلنت من جانب واحد أنها ستمنح ضمانات أمن إيجابية وسلبية على السواء في بداية مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥. ومع ذلك، نرى أن هذه التعهدات لا تكفي لمنع استعمال أو التهديد باستعمال أسلحة نووية ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة، لأن من السهل سحب تلك التعهدات أو تغييرها. والأهم أن هذه التعهدات مشروطة لأن الدول الحائزة للأسلحة النووية تحتفظ بحقها في استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة وفق بعض الشروط.

ونظراً إلى محدودية تلك الإعلانات أحادية الجانب، تكرر ماليزيا التأكيد على الحاجة إلى ضمانات متعددة الأطراف وملزمة قانوناً وغير مشروطة تحميها من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. وبما أننا نخلينا طواعية عن خيار السلاح النووي في إطار نظام معاهدة عدم الانتشار، ينبغي أن نمنح لنا ضمانات غير محدودة، نطاقاً وتطبيقاً ومدة. وعلاوة على ذلك، تتحمل الدول الحائزة للأسلحة النووية مسؤولية تجنب استعمال هذه الأسلحة، لا سيما ضد الدول غير الحائزة لأن المادة ٢-٤ من ميثاق الأمم المتحدة تدعو الدول الأعضاء إلى الامتناع عن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها.

وتعتقد ماليزيا جازمة أن من شأن اتخاذ تدابير فعالة تحمي الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها ليس تعزيز السلم والأمن الدوليين فحسب، بل والمساهمة في عدم انتشار الأسلحة النووية أيضاً. وعليه، فإن من مصلحة الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تعالج قضية ضمانات الأمن السلبية معالجة شاملة.

وقد استمعنا إلى آراء بعض أعضاء المؤتمر القائلة إن أفضل الطرائق وأقربها إلى الواقع العملي لتناول قضية ضمانات الأمن السلبية هو من خلال معاهدات تنشئ مناطق خالية من الأسلحة النووية. وتوافق ماليزيا على أن إنشاء هذه المناطق خطوة إيجابية صوب تحقيق هدف نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين على الصعيد العالمي، ونرحب بالجهود المتواصلة الرامية إلى إنشاء مناطق جديدة في جميع أرجاء العالم على أساس ترتيبات تتوصل إليها الدول المعنية طواعية.

كما نعتقد جازمين أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية إجراء فعال يحد من الانتشار النووي جغرافياً، ويسهم في تحقيق الهدف المزدوج المتمثل في عدم الانتشار ونزع السلاح النووي. فقد أنشأت ماليزيا في هذا الصدد، بمعية البلدان الأعضاء في رابطة دول جنوب شرق آسيا، منطقة جنوب شرق آسيا الخالية من الأسلحة النووية بموجب معاهدة بانكوك لعام ١٩٩٧.

فهذه المعاهدة، التي دخلت حيز التنفيذ في ٢ آذار/مارس ١٩٩٧، لا ترمي فقط إلى الإبقاء على منطقة جنوب شرق آسيا خالية من السلاح النووي، بل أيضاً إلى حماية المنطقة من التلوث البيئي والمخاطر التي تتسبب فيها النفايات المشعة وغيرها من المواد السامة. وقد بذلت البلدان الأعضاء في الرابطة جهوداً كبيرة لضمان تنفيذ المعاهدة بفعالية. وهذا يشمل مشاوراتنا الجارية الممتدة عقداً من الزمان مع جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل أن تنضم إلى البروتوكول الملحق بالمعاهدة الذي سيمنح، في جملة أمور، ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

وفي الوقت الذي نلاحظ فيه أن الدول الحائزة للأسلحة النووية منحت ضمانات أمنية إلى جميع الدول الأطراف في معاهدي تلاتيلوكو وراروتونغا من خلال بروتوكوليهما، يظل قلق شديد يبتابنا لأن جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية لم توقع أو تصدق على البروتوكولين الملحقين بمعاهدة بانكوك ومعاهدة بيليندا. فقيما يتعلق بالبروتوكول الملحق بمعاهدة بانكوك، فإننا نرحب باستعداد الصين للانضمام ونحث الدول الأربع الحائزة للأسلحة النووية على حل القضايا العالقة دون تأخير. وبالخصوص، فلما كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية لم تنضم إلى جميع البروتوكولات القائمة الملحقة بالمعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية، ينبغي لمؤتمر نزع السلاح أن يواصل على سبيل الأولوية إبرام صك عالمي وغير مشروط وملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية.

ونحن نعتبر ضمانات الأمن السلبية إحدى أهم القضايا التي ينبغي أن يحلها مؤتمر نزع السلاح وسواه من محافل نزع السلاح لأن تلك الضمانات عامل رئيسي في الاتفاق على تمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى. وفي انتظار التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل، يمكن لمؤتمر نزع السلاح أن يشرع في مناقشة القضايا الرئيسية المتعلقة بضمانات الأمن السلبية والتي تشمل ما يلي: المستفيدين المحتملين من الضمانات الأمنية؛ وتحديد الدول المانحة للضمانات الأمنية؛ وطبيعة نطاق الضمانات الأمنية الممنوحة؛ والعناصر التي يجب تضمينها صكاً ملزماً قانوناً بشأن الضمانات الأمنية؛ والشكل الذي ستمنح به الضمانات الأمنية.

وفي ضوء التحدي للبيئة الأمنية الدولية الذي يطرحه انتشار أسلحة الدمار الشامل، يصبح من الحيوي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تثبت التزامها التام بنزع السلاح النووي قصد منع التلاشي المحتمل للثقة الدولية في نظام معاهدة عدم الانتشار. وفي انتظار نزع السلاح النووي، يعد تعزيز ضمانات الأمن السلبية خطوة مهمة وقابلة

للتحقيق صوب احترام التعهدات التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية عملاً بالمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. وفي هذا الصدد، وتماشياً مع الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة حركة عدم الانحياز الثالث عشر، وهو ما أكد مجدداً في الاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة عدم الانحياز في ماليزيا في أيار/مايو من هذه السنة، نجد دعوة جميع أعضاء المؤتمر إلى أن يواصلوا على سبيل الاستعجال إبرام صك عالمي غير مشروط وملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ونتطلع إلى العمل مع جميع أعضاء المؤتمر لمواصلة استكشاف جميع السبل من أجل التوصل إلى برنامج عمل متوازن وشامل للشروع في العمل الموضوعي في مؤتمر نزع السلاح.

وفي الختام، أود أيضاً اغتنام هذه الفرصة لتوديع السفيرة أمينة وأقول لها كم نقدر مساهمتها التي لا تقدر بثمن في المسار المتعدد الأطراف في جنيف، بما في ذلك مؤتمر نزع السلاح. ونتمنى لها التوفيق في جميع مساعيها المقبلة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفيرة ماليزيا على بيانها وعلى العبارات اللطيفة التي قالتها في حق الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى سفير الجزائر، السيد إدريس الجزائري.

السيد الجزائري (الجزائر): السيد الرئيس، إنني أفخر برؤيتكم ترأسون أشغالنا مشرفين بذلك قارتنا الأفريقية. ونحن سنبدل قصارى جهدنا من أجل إنجاح مهمتكم هذه. هذا ولا يسعني إلا أن أتوجه بالشكر إلى سلفكم السيد فاليري لوشينين سفير الاتحاد الروسي على عمله المميز خلال ولايته.

السيد الرئيس، أصحاب السعادة، إن وفد بلادي ينضم إلى ما جاء في كلمة المغرب باسم مجموعة الـ ٢١.

ومداخلتي تتطرق أولاً إلى أسس شرعية ضمانات الأمن السلبية ثم ثانياً إلى محدودية الضمانات الممنوحة حالياً، وثالثاً إلى مطلب بلادي من أجل استكمال النظام الحالي بالضمانات المطلوبة.

فيما يخص أولاً الأسس السياسية والقانونية لمسألة ضمانات الأمن السلبية، فإنني أعتقد أنه من العادل والمنصف بل ومن حق الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الحصول على إجابات كافية لشواغلها الأمنية تدرؤها من استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضدها. وهذا ليس من قبيل المن أو الصدقة من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية. بل هو التزام سياسي وقانوني وأخلاقي يقع على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية نظير قيام الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة بإلغاء الخيار لأجل غير مسمى. ويبقى منح هذه الضمانات حلاً مرحلياً. فالضمان الوحيد من عدم استعمال السلاح النووي هو إزالته بصفة تامة ونهائية بناء على ما أخذته الدول النووية على عاتقها من التزامات في هذا الشأن.

وما تقدم هذه الضمانات في حقيقة الأمر إلا تصحيح لوضع غير منصف يُلزم معاهدة منع الانتشار، تلك المعاهدة التي تلزم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم السعي إلى كسبها دون أن تُقدم لها ضمانات من عدم استعماله أو التهديد باستعماله من قبل تلك الدول الحائزة لهذه الأسلحة.

وتكتسي مسألة ضمانات الأمن السلبية أهمية كبيرة ليس بالنسبة للشواغل الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية فحسب، بل بالنسبة لمصادقية وفعالية نظام عدم الانتشار ونزع السلاح النووي برمته. فطالما كان هناك سلاح نووي مع سياسات تميز استعماله ضد الدول التي لا تحوزه فإن هذا قد يخلق جدلية نووية وقائية للاحتماء من التعرض لهجوم نووي تقوم به دولة نووية ما.

وتستمد ضمانات الأمن السلبية مشروعاتها من ميثاق الأمم المتحدة ولا سيما الفقرة الرابعة من المادة ٢ من الميثاق التي تدعو الدول الأعضاء إلى الامتناع عن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة. كما أن محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري لتموز/يوليه ١٩٩٦ ذهبت إلى القول بأن استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية يتنافى مع أحكام القانون الدولي الواجب تطبيقه، وذلك في حالة النزاع المسلح، لا سيما مبادئ وأحكام القانون الإنساني الدولي، حيث إن آثار هذا السلاح التدميرية غير تمييزية في طبيعتها وغير محددة زمنياً. ولعله من المفيد هنا التذكير بإعلان سان بيترسبورغ نفس الإعلان لـ G-8 الأخير وإنما إعلان سان بيترسبورغ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٨٦٨ الذي ينص، أقتبس: "أن متطلبات الحرب يجب أن تتوقف أمام ضرورات الإنسانية" انتهى الاقتباس.

إن مطلب توفير ضمانات الأمن السلبية هو أيضاً ناجم عن الالتزامات التي أخذتها الدول النووية نفسها على عاتقها. فعلى سبيل المثال لا الحصر، أذكر الوثيقة الختامية للجمعية العامة الاستثنائية الخاصة بتزع السلاح لسنة ١٩٧٨ ونتائج مؤتمري مراجعة حظر الانتشار النووي لسنتي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ بهذا الشأن، والتي تم اعتمادها بتوافق الآراء. وقد أوضحت اليوم، وأكثر من أي وقت مضى، مسألة ضمانات الأمن السلبية موضوع الساعة. فإننا نعيش اليوم على وقع تطورات مقلقة في مجال السياسات النووية. فهناك عقائد عسكرية تجعل من استعمال الأسلحة النووية حتى ضد الدول غير النووية أمراً وارداً في حالات معينة هذا مع التخفيض من عتبة استعمال الأسلحة النووية. والدول النووية وحدها هي التي تحدد ما هي تلك الحالات. ومما يزيد الطين بلة غموض مفهوم "المصالح الحيوية" الذي يتحجج به البعض لتبرير استعمال هذا السلاح ضد الدول غير النووية، لا سيما في إطار مفهوم الحرب الاستباقية. وتشكل هذه التطورات تنكراً للالتزامات الأمنية النووية التي قطعتها هذه الدول على نفسها في قرار مجلس الأمن رقم ٩٨٤ لسنة ١٩٩٥.

السيد الرئيس، هذه التطورات تقودني إلى الخوض في الجزء الثاني من كلمتي المتعلق بمحدودية الضمانات الحالية. فهذه الضمانات وعلى أهميتها تبقى غير كافية للإجابة على الانشغالات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. فالضمانات الإيجابية الممنوحة في إطار قرار مجلس الأمن رقم ٢٥٥ لسنة ١٩٦٨ لا تفي بالغرض المطلوب. بل نحن نشك في قدرة تلك الضمانات على الإسهام في تعزيز الاستقرار والسلم الدوليين. فهذا القرار اتخذ في سياق أمني دولي متسم بالحرب الباردة والثنائية القطب. كما أنه غير واضح ولا محدد المعالم. ففي الوقت الحاضر نشك مثلاً في استعداد دولة نووية إلى المخاطرة بالدخول في مواجهة نووية من أجل حماية أمن أية دولة غير نووية. أما إذا كانت تلك الضمانات تقتصر على تقديم المساعدة التقنية والطبية للدولة المتضررة بعد وقوع الهجوم النووي، فلا نرى كيف يمكن لهذه الضمانات أن تسهم في توفير الحماية والأمن للدول غير النووية.

أما فيما يخص الضمانات السلبية الممنوحة في إطار قرار مجلس الأمن ٩٨٤ لسنة ١٩٩٥ بناءً على الإعلانات الأحادية الطرف من قبل الدول النووية فهي محدودة جداً وهي لا تعدو أن تكون مجرد إعلانات أحادية لا ترقى إلى التزام قانوني عالمي. كما أنه، وباستثناء الصين التي التزمت بعدم المبادرة باستعمال هذا السلاح وكذا بعدم استعماله ضد الدول غير الحائزة له دون أية شروط، فإن الدول النووية الأربع الأخرى قد قيدت ضماناتها بشروط. وهذا يترك باب استعمال السلاح النووي مفتوحاً.

أما فيما يتعلق بالضمانات الممنوحة في إطار المناطق الخالية من الأسلحة النووية فهي بدورها يشوبها العديد من النواقص. فليست كل مناطق العالم مشمولة بمثل هذا النظام. كما أن الضمانات الممنوحة في هذا الإطار مقيدة أيضاً بشروط.

ونحن نتكلم عن المناطق الخالية من السلاح النووي لا يمكننا أن نغفل منطقة الشرق الأوسط، خاصة في ظل التآزم الحالي الذي تعرفه من جراء العدوان الإسرائيلي السافر على فلسطين ولبنان. ذلك العدوان الذي يضرب بعرض الحائط كل الأعراف والقوانين الدولية بما فيها القانون الإنساني، مستعملاً فيه حتى أسلحة محظورة دولياً. ذلك العدوان الذي جرّ في طياته مئات من الأرواح وآلاف من الجرحى ومئات الآلاف من المشردين جلهم من المدنيين الأبرياء. إن إسرائيل هي الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم إلى معاهدة منع الانتشار النووي. وهي ترفض الامتثال لقرار مؤتمر المراجعة لسنة ١٩٩٥ ونتائج مؤتمر ٢٠٠٠ القاضية بوضع إسرائيل لمنشأها النووية تحت نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهي بالتالي العائق الوحيد لجعل الشرق الأوسط منطقة خالية من السلاح النووي. وتمعن إسرائيل في تجاهل كل هذه النصوص دون أن يمارس عليها أي نوع من الضغوط. لذا، فنحن نطالب المجموعة الدولية القيام بواجبها إزاء إسرائيل حتى تنضم إلى معاهدة منع الانتشار تعزيراً لفرص السلام. إن استمرار إسرائيل في هذا السلوك يسهم في خلق جدلية معاكسة لأهداف عدم الانتشار، شأنه في ذلك شأن ضمانات الأمن السلبية.

وأمام هذه النقائص التي تشوب الضمانات الحالية أنتقل الآن إلى النقطة الثالثة الخاصة بمطلب بلادي من أجل استكمال الضمانات الحالية. فحصول الدول غير النووية على ضمانات سلبية، إضافة إلى أنه يخدم مصالح الإنسانية جمعاء فهو مطلب مشروع كما نص على ذلك قرار مجلس الأمن ٩٨٤، وتحقيقه في متناول أيدينا. فقد بينت المفاوضات الجارية بين القوى العظمى وبعض الدول بخصوص الحد من مخاطر الانتشار، عن استعداد هذه القوى لتقديم امتيازات و ضمانات أمن سلبية على المستوى الثنائي. ولعله من المفيد تعميم هذا المنطق بمنح ضمانات أمنية في إطار صك دولي عام بدلاً من التعامل حالة بحالة، وهذا درءاً للتوترات وتعزيراً للاستقرار.

وبلادي ترى أن الحل الأنجع يكمن في إبرام صك عالمي ملزم قانوناً تمتنع بموجبه الدول الحائزة للأسلحة النووية من استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول التي لا تحوزه. ويشكل مؤتمر نزع السلاح باعتباره المحفل المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض بشأن مسائل نزع السلاح، المحفل الأمثل لذلك. ونذكر في هذا الإطار بالموقف المعبر عنه من قبل مكتب التنسيق لوزراء خارجية دول حركة عدم الانحياز خلال اجتماعه في شهر أيار/مايو ٢٠٠٦ ذلك الموقف الذي دعا إلى إبرام صك دولي ملزم قانوناً يتضمن تقديم ضمانات سلبية للدول غير النووية، على سبيل الأولوية، في إطار مؤتمر نزع السلاح. وأشار أيضاً إلى القرار رقم ١٧ لاجتماع وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي الملتئم في حزيران/يونيه الفارط، الذي طالب هو بدوره بإبرام مثل هذا الصك دون قيد أو شرط.

وأعيد التأكيد هنا على مطلب الجزائر، بإنشاء، وبصفة عاجلة، لجنة فرعية في مؤتمر نزع السلاح تحت البند الرابع من جدول أعمال المؤتمر، الخاص باتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. ومن شأن هذه اللجنة التفاوض بخصوص صك عالمي ملزم قانوناً يتضمن هذه الضمانات دون قيد أو شرط وكل برنامج عمل يتجاهل هذه المسألة لا يمكن أن يحظى بموافقة بلادي. وما زلنا نعتقد أن مقترح السفراء الخمس يشكل قاعدة جيدة للوصول إلى تسوية تقارب بين مقتضيات أمن مختلف مجموعات الدول. وهذا الاقتراح هو بطبيعة الحال قابل للتطوير والتعديل. ونشكر في هذا

الصدد الصين وروسيا على تجديد استعدادهما للانضمام إلى توافق بشأن هذا المقترح وندعو الدول الأخرى التي لها تحفظات بشأن هذا المقترح أن تنضم كذلك إلى المسيرة من أجل الانطلاق في المفاوضات بجدية.

إن ضمانات الأمن السلبية ما هي، من وجهة نظر بلادنا، إلا خطوة مرحلية في اتجاه تجريم استعمال هذا السلاح بصفة كاملة في إطار اتفاقية خاصة بذلك. فسلح الرعب هذا على حد وصف تقرير لجنة أسلحة الدمار الشامل، وهذا أضعف وصف يمكن أن يُنعت به، يشكل خطراً على السلم والاستقرار، بل على الإنسانية برمتها. ونذكر في هذا الصدد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٦٥٣ لسنة ١٩٦١ الذي أقر بأن استعمال الأسلحة النووية يشكل مخالفة جلية لروح وأحكام ميثاق الأمم المتحدة. كما أن استعمال هذه الأسلحة ليس في صالح البشرية سواء كان المستهدف دولة نووية أو غير نووية. وأذكر في هذا المقام بمقالة السيد روبيرت ماكنمارا، وأقتبس:

"إن استعمال السلاح النووي ضد خصم يملك أسلحة نووية ضرب من الانتحار. أما القيام بذلك ضد عدو لا يملك هذه الأسلحة، فهو غير ضروري عسكرياً وبغيض أخلاقياً ولا يمكن تبريره سياسياً".

ويشكل تجريم استعمال هذه الأسلحة مرحلة ضرورية لتوفير المناخ الكفيل بحظر الأسلحة النووية بصفة كاملة، على غرار أسلحة الدمار الشامل الأخرى. وهذا لن يتأتى إلا في إطار متعدد الأطراف كفيل بتقديم حلول تفاوضية دائمة وتصور للأمن الجماعي يرمي إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين في إطار سلطة القانون. وكذلك لإرساء نظام يقضي سبل المواجهة ويعزز الاحترام المتبادل والمصالح المشتركة والثقة والتضامن.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل الجزائر على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن، سأقرأ عليكم بيان بلدي.

يضم وفد السنغال صوته إلى البيان الذي أدلى به وفد المغرب باسم البلدان الأعضاء في مجموعة ال ٢١ التي كررت التأكيد على اقتناعها بأن أفعال ضمانة أمنية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها تظل نزع السلاح النووي وحظر استعمال هذا السلاح. وتؤكد المخاطر الراهنة أكثر من أي وقت مضى وجهة هذه الأهداف؛ لكن تحقيقها يتطلب إرادة سياسية قوية تتناسب مع الأمن الذي نسعى إليه جميعاً. لقد كانت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تتطلع دوماً إلى تدابير قانونية ترمي إلى حمايتها من استعمال أسلحة نووية أو التهديد باستعمالها ضدها. وتخليها النهائي عن أي طموح إلى امتلاك أسلحة نووية، الذي قُتن بتوقيعها معاهدة عام ١٩٦٨ بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية والذي أقره مجلس الأمن بعبارات شديدة جداً في قراره ٢٥٥ (١٩٦٨)، كان يُتوقع أن تكون نتيجته المنطقية هي أن منح الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات قانونية ضد تلك الأسلحة.

وإذا كانت البيانات الأحادية الجانب بشأن منح ضمانات أمنية إيجابية وسلبية التي أدلت بها القوى النووية في عام ١٩٩٥ تكتسي بالفعل أهمية كبيرة، فإنها محدودة بالشروط المقترنة بالضمانات. بيد أن مفهوم "عدم المبادرة بالاستخدام" الذي اقترحه إحدى هذه القوى النووية يستحق أن يُتناول في مناقشاتنا وأعمالنا المقبلة. وتقتضي المتطلبات الجديدة للسلم والأمن الدوليين تفكيراً جديداً بشأن الترتيبات التي يمكن أن تؤمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. وينبغي أن تكون طبيعة هذه الترتيبات ومجال تطبيقها مناسبين للظروف الراهنة. ويبدو لنا أنه ينبغي قطع التزام جديد بشأن ضمانات الأمن

السلبية يكون أقوى، أو على الأقل مساوياً قوة الالتزام في عام ١٩٩٥ وسيمثل يقيناً منطلقاً جيداً لنقاش يبني على الثقة. وفي هذا الصدد، يمكن أن تكون مختلف القرارات المتعلقة بضمانات الأمن السلبية التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ عام ١٩٧٨ عاملاً ملهماً وأساساً لمناقشاتنا المقبلة.

وفيما يتعلق بالصيغة الإقليمية أو العالمية للضمانات الأمنية، يرى وفد السنغال أن النهجين يتكاملان ويعززان نظام عدم الانتشار ونزع السلاح النووي. لذا، سيشارك السنغال، الذي فرغ مؤخراً من العملية الداخلية للتصديق على معاهدة بيليندابا بشأن جعل أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية المعتمدة في القاهرة بمصر في عام ١٩٩٦، مشاركة فعالة في المفاوضات المرتقبة بشأن وضع صك دولي ملزم قانوناً عن ضمانات الأمن السلبية. ويدعم السنغال في هذا المقام إنشاء لجنة مخصصة معنية بضمانات الأمن السلبية، في إطار مؤتمر نزع السلاح، قصد الشروع دون إبطاء في مفاوضات بشأن هذه المسألة المهمة في إطار برنامج عمل متفق عليه.

والآن أعطي الكلمة إلى ممثل بيلاروس، السيد إيفان غرينيفيتش.

السيد غرينيفيتش (بيلاروس) (تكلم بالروسية): سيدي الرئيس، اسمحوا لي بأن أضرم صوتي إلى سائر الوفود لأهنتكم بتعيينكم في منصب رئيس مؤتمر نزع السلاح. وبممكنكم التعويل على الدعم الكامل من وفد بيلاروس. وفي الوقت نفسه، أتمنى كل التوفيق للسفيرة أمينة محمد في مستقبل عملها وهي تغادر جنيف.

ولقد كانت بيلاروس إحدى أولى الدول في العالم التي تتخلى طواعية عن إمكانية صنع أسلحة نووية. ونعتقد أن انتشار هذه الأسلحة والمواد والتكنولوجيا اللازمة لصنعها، لا سيما في سياق تنامي التهديد الإرهابي في عالم اليوم، هو أحد أخطر التحديات التي تواجه السلم والاستقرار الدوليين. وفي هذا الصدد، يؤيد بلدنا النداء الذي وجهه قادة مجموعة الـ ٨ إلى جميع الدول لتنفيذ ما عليها من واجبات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بما فيها ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، واتخاذ تدابير فعالة لمنع الاتجار غير المشروع في المعدات والتكنولوجيا والمواد النووية. وإذ نؤكد التزامنا مجدداً بواجباتنا في مجال عدم الانتشار، تنادي بيلاروس في الوقت نفسه بعدم إغفال الهدف الاستراتيجي المتمثل في تقليص الترسانات النووية.

وتولي جمهورية بيلاروس، بصفتها دولة غير حائزة للأسلحة النووية، أهمية كبيرة للفكرة التي تذهب إلى أنه ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تمنح ضمانات أمنية ملزمة قانوناً للدول غير الحائزة لتلك الأسلحة الأطراف في معاهدة عدم الانتشار. وفي الوقت ذاته، فإن دولتنا، التي عانت أكثر من أي دولة أخرى الكارثة التكنولوجية لتشرنوبيل، تؤيد أن من غير المقبول استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في فض أي نزاع دولي.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل بيلاروس على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى ممثل فنلندا، السيد تيمو سيبونن، الذي سيتحدث باسم الاتحاد الأوروبي.

السيد سيبونن (فنلندا) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، أتشرف بأخذ الكلمة باسم الاتحاد الأوروبي والبلدين الآخذين في الانضمام: بلغاريا ورومانيا. وأود تهنئتك بتوليكم رئاسة مؤتمر نزع السلاح. وأؤكد لكم، وكذا لرؤساء مؤتمر نزع السلاح القادمين، دعمنا الكامل في جهودكم الرامية إلى توجيه وقيادة هذه الهيئة الموقرة.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بهذه المناقشة التفصيلية المركزة المكرسة لقضية الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وتظل قضية ضمانات الأمن السلبية مهمة في جدول الأعمال الدولي في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار.

ويدعم الاتحاد الأوروبي مواصلة النظر في قضية الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، ويذكر في هذا الصدد بالجوانب ذات الصلة من المقرر ٢ المعتمد في مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥ ومن الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠، ويضع في اعتباره الوضع الراهن. ويمكن لضمانات الأمن الإيجابية والسلبية أن تؤدي دوراً مهماً: فقد تمثل حافزاً إلى الإحجام عن امتلاك أسلحة الدمار الشامل، كما قد تمثل رادعاً.

وندعو أيضاً الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تؤكد من جديد، في المحافل المناسبة، ضمانات الأمن القائمة التي أشار إليها مجلس الأمن للأمم المتحدة في قراره ٩٨٤ (١٩٩٥) وتوقع وتصدق على البروتوكولات ذات الصلة بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي وضعت بعد المشاورات اللازمة، مع الاعتراف بأن الضمانات الأمنية المستندة إلى المعاهدة متاحة لتلك المناطق.

ويسلم الاتحاد الأوروبي بأهمية المناطق الخالية من الأسلحة النووية المنشأة على أساس الترتيبات التي تم التوصل إليها طواعية بين دول المناطق المعنية، كما يرد موضحاً في المبادئ التوجيهية التي اعتمدها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩. فالمناطق الخالية من الأسلحة النووية تدعم السلم والأمن على المستويين الإقليمي والعالمي وهي وسيلة لتعزيز نزع السلاح النووي والاستقرار والثقة. وإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية طريقة لتعزيز ضمانات الأمن السلبية على الصعيد الإقليمي. ويرحب الاتحاد الأوروبي ويدعم توقيع الدول الحائزة للأسلحة النووية وتصديقها على البروتوكولات ذات الصلة المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، المنشأة عقب الفراغ من المشاورات اللازمة. وكما يرد في المبادئ التوجيهية التي اعتمدها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٩، فإن كل منطقة هي نتاج ظروف محددة ويجب أن تعكس تنوع الأوضاع القائمة فيها. ويجب أن تكون كل منطقة خالية من السلاح النووي كياناً جغرافياً محدد المعالم.

وفي الختام، يعرب الاتحاد الأوروبي عن استعداده للإسهام في المداورات الخاصة بقضية ضمانات الأمن السلبية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل فنلندا على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى سفير إيطاليا، السيد كارلو تريزا.

السيد تريزا (إيطاليا) (تكلم بالفرنسية): سيدي الرئيس، إنها المرة الأولى التي يتكلم فيها وفد بلدي في ظل رئاستكم. وهي مناسبة لكي أعرب لكم عن تهنئاتنا بتوليكم الرئاسة ونؤكد لكم دعمنا وتعاوننا.

(تابع كلمته بالإنكليزية)

إن وفد بلدي يؤيد البيان الذي أدلت به رئاسة الاتحاد الأوروبي قبيل قليل ويرحب بإمكانية إعادة النظر مجدداً في قضية ضمانات الأمن السلبية في مؤتمر نزع السلاح. وهذه المرة نقوم بذلك في إطار مناقشة رسمية ومركزة، وهذا تطور نوعي مقارنة بالمناقشات السالفة. ونعرب عن تقديرنا لكم وللرؤساء الستة لإتاحة هذه الفرصة لنا.

وليس سراً أن وفد بلدي تواق إلى بدء المفاوضات حالاً بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية لأننا نعتقد أن قضية المواد الانشطارية النووية هي أشد قضايا نزع السلاح النووي/عدم الانتشار إلحاحاً، ويجب معالجتها اليوم. وسمحوا لي أن أذكر بأن تجديد نشاط مؤتمر نزع السلاح والشروع بسرعة في المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية كانا من بين أولويات مؤتمر قمة الـ ٨ لهذه السنة في سان بيترسبورغ. وأوضح ممثل الاتحاد الأوروبي الموقر، السفير لوشتشينين، هذا الصباح النتائج التي خلصت إليها تلك القمة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار والطاقة النووية. وتحظى معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية بتوافق في الآراء واسع النطاق وهي أكثر نضوجاً للتفاوض بشأنها. غير أننا نعترف بأن قضية ضمانات الأمن السلبية تكتسي أهمية كبيرة لبعض الوفود ونحن نحترم موقفها. وإضافة إلى ذلك، فإن "الترتيبات الدولية الفعالة" بشأن ضمانات الأمن السلبية هي أحد البنود المدرجة في جدول أعمالنا.

وقد حدث تطور بشأن هذا الموضوع نوعاً ما في الأشهر الماضية: فجرى نقاش مفيد عن ضمانات الأمن السلبية في المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لكن لم يتوصل إلى نتائج حقيقية في ذلك المؤتمر كما نعلم. فالقرار ٥٣/٦٠ الصادر السنة الفارطة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمعنون "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها"، مثله مثل الصيغ السابقة، لم يحقق توافقاً في الآراء. وامتنع عن التصويت ثلاثون بلداً عضواً في مؤتمر نزع السلاح. وتشير التوصية رقم ٧ من التقرير بشأن "أسلحة الرعب"، تقرير بليكس، إلى ضمانات الأمن السلبية.

وترى عدة وفود أن مؤتمر نزع السلاح ليس بالضرورة المكان المناسب لبحث ضمانات الأمن السلبية وتعتبر معاهدة عدم الانتشار محفلاً أنسب. ونميل إلى القول بهذا الرأي بما أننا نعتقد أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار والممتثلة لها هي وحدها التي يمكنها أن تستفيد من هذه الضمانات. وسمحوا لي بأن أضيف بأنني لاحظت مع الاهتمام أن كل أعضاء مؤتمر نزع السلاح تقريباً الذين ألقوا خطاباتهم حتى هذا الصباح، بمن فيهم دولة ليست طرفاً في المعاهدة، اعترفوا بالدور الرئيسي لمعاهدة عدم الانتشار في ضمانات الأمن السلبية. ومع أن معاهدة عدم الانتشار لا تشمل أي ضمانات أمنية، فإن المقرر ٢ من مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥ يلمح إلى "خطوات إضافية" في هذا المجال. هذه الخطوات "يمكن أن تتخذ شكل صك دولي ... ملزم قانوناً".

وإشارة نص عام ١٩٩٥ إلى "خطوات إضافية" يعني، في نظرنا، وجود اعتراف بأن بعض الخطوات في هذا الاتجاه قد اتخذت. فقد تم تناول الضمانات الأمنية في قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢٥٥ المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ١٩٦٨، وكذا لاحقاً - وبالأخص - في القرار ٩٨٤ المعتمد بالإجماع في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥. ووضعت القيمة القانونية لهذه التعهدات أحياناً موضع شك بسبب أمور منها قدر من المشروطة مقرون بتلك الالتزامات اشتراطته الدول الحائزة للأسلحة النووية. لكن كون هذه الالتزامات منصوص عليها في قرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة يمنحها، فيما نعتقد، سنداً قانونياً متيناً.

وعلاوة على ذلك - ولعل هذا أهم - تمنح الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات الأمن السلبية في إطار تعهداتها الملزمة قانوناً المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية. وكما قالت رئاسة الاتحاد الأوروبي، فإن "إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وسيلة لتعزيز ضمانات الأمن السلبية على الصعيد الإقليمي". وترى وفود أخرى

الرأي نفسه. وأشار على سبيل المثال إلى الفقرة ٧٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الوزاري لحركة عدم الانحياز لعام ٢٠٠٤ التي جاء فيها ما يلي: "لا بد، في سياق المناطق الخالية من الأسلحة النووية، من أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات غير مشروطة إلى جميع الدول في هذه المناطق من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". وضمانات الأمن السلبية الممنوحة بهذه الطريقة لا تشمل العالم أجمع. والواقع أن بعض أشد المناطق توتراً في العالم، في الماضي والحاضر، لا تستفيد من هذه الضمانات. لكن التغطية تزداد باطراد: فنحن نرحب بالتقدم الذي أحرزته دول آسيا الوسطى ونؤيد إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط استناداً إلى قرار بتوافق الآراء من مجلس الأمن للأمم المتحدة ونرحب بدخول المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا حيز التنفيذ في أقرب وقت.

واسمحوا لي أن أضيف أن هناك خياراً آخر يمكن استكشافه لتحقيق تقدم بشأن ضمانات الأمن السلبية وهو السبع الثنائي والمتعدد الأطراف إضافة إلى البعد الإقليمي المستند إلى المناطق الخالية من الأسلحة النووية. فضمانات الأمن السلبية منحت في الماضي ويمكن منحها في المستقبل في إطار الترتيبات الأمنية المتعددة الأطراف الممكنة.

وفي الختام، أمامنا العديد من الخيارات. أولاً وقبل كل شيء الإطار: هل هو مؤتمر نزع السلاح أم معاهدة منع الانتشار؟ ثانياً، طبيعة الالتزام: هل هو في شكل معاهدة متعددة الأطراف كاملة غير منقوصة (تكون، مهما يكن من أمر، في شكل إعلان نوايا)، وتدعيم المفهوم من خلال المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وتعزيز قرارات مجلس الأمن القائمة، أو خيارات أخرى ثنائية ومتعددة الأطراف؟

وكما قلت في البداية، فإن الأولوية بالنسبة إلى إيطاليا ستظل المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، لكننا، إذ نضع في الاعتبار اهتمام العديد من الوفود بقضية ضمانات الأمن السلبية - وهي عمل لم يُفرغ منه، كما قال سعادة سفير الجزائر - نحن مستعدون للنظر في جميع الوسائل الممكنة لأخذ هذا الاهتمام في الحسبان. ويقدم الفصل السابع من النظام الداخلي، بما فيه المادة ٢٣، عدة إمكانات لوضع توصيات بشأن كيفية معالجة قضية الترتيبات الدولية لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها، معالجة تتسم بفعالية أكبر. ونحن على استعداد للنظر في أنسب خيار يسمح لمؤتمر نزع السلاح بالانكباب على العمل الموضوعي.

وبما أن لدي الكلمة، أود اغتنام هذه المناسبة لأشيد بالسفيرة أمينة محمد التي هي على وشك الانتهاء من ولايتها في جنيف. لقد كانت رئيسة لمؤتمر نزع السلاح فعالة وواسعة الخيال. وكانت مساهمتها أساسية في تنظيم مؤتمر قمة نيروبي بشأن اتفاقية أوتاوا وزميلة رائعة. أتمنى لها كل التوفيق فيما هي مقدمة عليه من أعمال. تمنياتي الخالصة لك، أمينة بالتوفيق.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفير إيطاليا على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى ممثل ألمانيا، السيد ألبريشت فون فيتك.

السيد فون فيتك (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، لما كانت هذه المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد بلدي الكلمة في ظل رئاستكم الموقرة، أود أن أعرب عن تهنيتي الخالصة لكم وأتعهد بالدعم الكامل من وفد بلدي. كما أود أن أشكر الرئاسة الروسية السابقة لمؤتمر نزع السلاح التي قادت أعمال المؤتمر بفعالية، مما سمح بالخصوص بإجراء مناقشات معمقة للقضايا المتعلقة بعملية تحديد الأسلحة الوقائي في الفضاء.

وتعريجاً على القضية المطروحة على مؤتمر نزع السلاح، أي ضمانات الأمن السلبية، فغني عن القول إن الوفد الألماني يؤيد تماماً البيان الذي أدلت به رئاسة الاتحاد الأوروبي اليوم.

"يجب أن نخفض قيمة عملة الأسلحة النووية": هذا ما قاله الأمين العام للأمم المتحدة في قاعة المجلس هذه نفسها في خطابه المهم إلى مؤتمر نزع السلاح في ٢١ حزيران/يونيه هذه السنة. وتشدد اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل، فيما يسمى تقرير بليكس، على ضرورة إعادة دراسة النظريات النووية وإعادة النظر فيها، وتوصي بثلاثة تدابير محددة في هذا المضمار.

هذا هو السياق الذي أود أن أعرض فيه وجهات نظرنا بشأن قضية ضمانات الأمن السلبية.

وتنظر ألمانيا إلى ضمانات الأمن السلبية على أنها قضية مهمة ينبغي دراستها دون تأخير وترحب بالجهود المبذولة في هذا الصدد.

ويتوافق هذا الموقف مع استراتيجية الاتحاد الأوروبي القاضية بمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل والتي اعتمدها مجلس أوروبا في ١٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وتنص صراحة على أن "ضمانات الأمن الإيجابية والسلبية... يمكن أن تكون في آن معاً حافزاً إلى الإحجام عن امتلاك أسلحة الدمار الشامل ورا دعاً".

والضمانات الأمنية الأحادية الجانب وما يطلق عليه "ضمانات الأمن الإيجابية" (المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٢٥٥ الصادر في عام ١٩٦٨) خطوات أولى مهمة، لكنها لا تكفي لأن من "المصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار تلقي ضمانات أمنية"، كما جاء في قرار مجلس التابع للأمن للأمم المتحدة ٩٨٤ المؤرخ عام ١٩٩٥.

وليس غريباً أن كانت قضية الضمانات الأمنية في صلب معاهدة عدم الانتشار منذ أن وضعت المعاهدة. ثم إن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وقد أحجمت عن صنع أسلحة نووية أو امتلاكها، من حقها تماماً أن تطالب بعدم تعرضها للتهديد بتلك الأسلحة. وينبغي أن تكون تلك الضمانات إحدى مزايا الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار. والحل النهائي لهذه القضية، بالطبع، هو إزالة جميع الأسلحة النووية تماماً بمراقبة دولية فعالة. وفي انتظار تحقيق هذا الهدف، ينبغي مواصلة الجهود الرامية إلى إبرام صك عالمي وغير مشروط وملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وفي سياق مؤتمر التمديد لعام ١٩٩٥، بوصفه جزءاً من المجموعة المفوضية إلى تمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى، شملت الوثيقة "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي" صيغة عن ضمانات الأمن السلبية ودعت إلى النظر في اتخاذ المزيد من الخطوات لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار من استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها، ويمكن أن تتخذ هذه الخطوات شكل صك دولي ملزم قانوناً. وحصلت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار على ضمانات أمنية نووية في إطار قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٩٨٤ الذي أقر في نيسان/أبريل ١٩٩٥. وترحب ألمانيا ببيانات الدول النووية الخمس التي أدلت بها في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ والتي جعلت هذا القرار ممكناً. غير أن قرارات مجلس الأمن لا ترقى إلى صكوك قانونية دولية.

وتود ألمانيا أيضاً أن تذكر بأن المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠، في وثيقته الختامية، اتفق على أن ضمانات الأمن الملزمة قانوناً والتي تقدمها الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية إلى الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة والتي هي أطراف في معاهدة عدم الانتشار تعزز نظام منع الانتشار النووي. وعلاوة على ذلك، أحاط المؤتمر علماً بإنشاء مؤتمر نزع السلاح في آذار/مارس ١٩٩٨ للجنة المخصصة لوضع ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. ووفقاً للمادة السابعة من معاهدة عدم الانتشار، أبرمت معاهدات ملزمة قانوناً بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تحظر هذه الأسلحة في عدة مناطق من العالم، وهي بالتالي تشكل خطوة مهمة في سبيل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وتوفر وسيلة مهمة لتبديد الهواجس الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ويجب الاستمرار في ذلك، لا سيما لأن بعض مناطق العالم الحساسة من الناحية الأمنية غير مشمولة بعد بأحكام المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وينبغي إكمال المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية بترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها. ولم تفتأ ألمانيا تدعم القرارات ذات الصلة التي تصدر في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل ألمانيا على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى سفير جمهورية كوريا، السيد تشانغ دونغ - هي.

السيد تشانغ (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، لما كانت هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد بلدي الكلمة في ظل رئاستكم، أود أن أهنئكم من صميم قلبي بتوليكم منصب الرئيس لهذه الهيئة الموقرة. وأمل أن يستمر الزخم الذي حققناه في إطار المبادرة الجديدة للرؤساء الستة في ظل قيادتكم الرشيدة. ويغتنم وفد بلدي هذه المناسبة ليؤكد لكم دعمه وتعاونيه الكاملين.

كما أود الإشادة بالسفير الروسي لوشتشينين لإدارته الممتازة لدورة مؤتمر نزع السلاح، بما في ذلك تكلل المناقشات بشأن "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" بالنجاح.

وبما أننا في بداية مناقشة ضمانات الأمن السلبية، يود وفد بلدي أن يذكركم مجدداً بأن نظام عدم الانتشار سيعمل بشكل أفضل عندما تعالج أسباب الانتشار معالجة سليمة. فانعدام الأمن، سواء أكان حقيقياً أم متوهماً، من المرجح أن يكون، في معظم الحالات، أحد الدوافع أو المبررات الرئيسية وراء اكتساب القدرة على صنع أسلحة نووية.

ومن الطبيعي إذن أن يبحث المجتمع الدولي عن سبل تبديد هذه الهواجس الأمنية قصد عدم إعطاء بعض الدول، بغض النظر عن عضويتها في معاهدة عدم الانتشار، أي دافع أو عذر لمواصلة برامجها لصنع أسلحة نووية.

ودعمت جمهورية كوريا مفهوم ضمانات الأمن السلبية بوصفها وسيلة عملية لتخفيف الشعور بعدم الأمن، كما جاء في البيان الافتتاحي الذي أدلت به في المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥ وفي ورقة العمل المقدمة إليه. ويعتقد وفد بلدي أن الدول الحائزة للأسلحة النووية ينبغي أن تمنح ضمانات أمنية قوية وموثوقة للدول غير الحائزة لتلك الأسلحة تستوفي بصدق التزاماتها في إطار معاهدة عدم الانتشار وغيرها من التزامات الضمانات.

ومن المرجح أن تعزز الضمانات الأمنية التي تمنحها الدول الحائزة للأسلحة النووية نظام عدم الانتشار في حد ذاته لأنها ستزيد من ردع الدول عن امتلاك الأسلحة النووية ومن شأنها أن تفضي إلى بناء الثقة بين الدول الأطراف. وفي السياق نفسه، نعتز أيضاً بقيمة منح ضمانات أمنية معززة وغيرها من الحوافز إلى الدول التي تقبل طواعية التزامات إضافية بعدم الانتشار تفوق ما تتطلبه معايير معاهدة عدم الانتشار.

ويتفهم وفد بلدي من جهة أخرى، أن هناك اختلافاً في الرأي بشأن ما إذا كان مؤتمر نزع السلاح هو أنسب مكان لبحث هذه القضية، أو ما إذا كانت لا تزال قضية وجيهة تستحق النقاش، مع مراعاة الطبيعة المتغيرة للبيئة السياسية الدولية الراهنة.

وبالنظر إلى جميع وجهات النظر المتنوعة بشأن ضمانات الأمن السلبية، نعتقد أن من الضروري لمؤتمر نزع السلاح أن يعالج هذه القضية معالجة شاملة، آخذاً في الحسبان ضرورة منح ضمانات أمنية والواقع السياسي المتغير. ومن المناسب في هذه المرحلة، إسناد "ولاية المناقشة" لمؤتمر نزع السلاح بشأن هذه القضية، كما جاء في ورقة "غذاء الفكر" التي اقترحتها الرئاسة الهولندية. ويرجو وفد بلدي حقاً أن تؤدي بنا نتائج النقاش المركز إلى الخطوة التالية الممكنة لتحقيق الأهداف المعلنة في مؤتمر نزع السلاح.

وقد باشرنا مناقشاتنا في المؤتمر هذا العام ونحن نشعر أن هدفنا تجدد ويجدون الأمل في الوصول إلى حل عملي يرجع المؤتمر إلى مساره الصحيح بعد سنوات من التذبذب. والنهج المشترك الذي انتهجه الرؤساء الستة لهذه السنة، لا سيما الجدول الزمني للمؤتمر الذي دام عاماً، وهو ما لم يسبق له مثيل، ليس مجرد مبادرة اتخذها البعض لكنه انعكاس لإرادة جماعية عبرت عنها الدول الأعضاء لإحياء هذا المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد في مجال نزع السلاح.

وقد أتاحت لنا النقاشات المعمقة المركزة أثناء الدورتين الأخيرتين فرصة جديدة ليستمع بعضنا إلى بعض ولبحث القضية المطروحة بحثاً أقرب إلى الواقع المعيش. وُحددت القضايا ذات الأولوية للدول الأعضاء وقُدمت مقترحات وأفكار جديدة للنظر فيها.

ويؤمل وفد بلدي أولوية فائقة للتفاوض فوراً على معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، كما قال في مناسبات سابقة. ونرحب بمشروع الولاية وبنص معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية الذي قدمه وفد الولايات المتحدة ونأمل أن يمثل أساساً مفيداً لهذه المفاوضات.

وبما أننا نبدأ الجزء الأخير من دورة هذا العام، يعتقد وفد بلدي جازماً أنه ينبغي أن نتخذ الخطوات الأخيرة لإيجاد صيغة يبدأ مؤتمر نزع السلاح بموجبه المفاوضات في أقرب وقت. إن مؤتمر نزع السلاح ليس مجرد مكان نجلس فيه ونتحدث لأجل الحديث، بل ينبغي أن يكون محفلاً للتفاوض الفعلي لإيجاد سبل ووسائل جعل العالم أفضل وأمن.

وقبل أن أختم، أسمحوا لي بأن أضم صوتي إلى المتكلمين السابقين لأعبر عن تمنياتي الصادقة بالصحة والعافية والتوفيق للسفيرة أمينة محمد التي تغادرننا بعد أن قضت مدة طويلة في خدمة هذا المؤتمر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفير جمهورية كوريا على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى سفير سويسرا، السيد يورغ سترولي.

السيد سترولي (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): سيدي الرئيس، اسمحوا لي بدايةً أن أهنيكم على توليكم رئاسة مؤتمر نزع السلاح وأن أعبر عن الدعم الكامل من وفد بلدي. وأود طرح أربعة مشاكل محددة ترتبط بضمانات الأمن السلبية.

فأولاً، يتضح من قرارات مجلس الأمن وبيانات الدول الحائزة للأسلحة النووية والاتفاقات بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية أن ضمانات الأمن السلبية تقترن عموماً بتحفظات من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وتتعلق هذه التحفظات بحق هذه الدول في اللجوء إلى استعمال الأسلحة النووية في بعض الظروف. ومن الناحية العملية، هذا يعني أن الدول الحائزة للأسلحة النووية لا تقبل في المطلق حظر اللجوء إلى استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها. وعليه، فإن بلدي يرى أن ضمانات الأمن السلبية التي تمنحها الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لا تكفي.

وثانياً، إن قرار بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار تخصيص أموال لتطوير أسلحة نووية - وهو قرار يتعارض في نظرنا مع روح المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار - يعزز ضرورة منح ضمانات الأمن السلبية.

وثالثاً، نؤيد تعميم إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية مثل الموجودة في أمريكا اللاتينية، والكاريبي، وفي جنوب المحيط الهادئ، وجنوب شرق آسيا، وأفريقيا، وتلك المنصوص عليها في قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط، أو الجاري إنشاؤها في آسيا الوسطى. بيد أن سويسرا ترى أن البلدان، مثل بلدي، التي توجد خارج المناطق الخالية من الأسلحة النووية والتي لم تمتلك قط هذه الأسلحة، لا يمكنها الاستفادة من ضمانات الأمن السلبية الممنوحة في إطار الاتفاقات الإقليمية. فهذه البلدان لا تعامل إذن على قدم المساواة.

ورابعاً، المسألة الصعبة والمعقدة المتمثلة في ضمانات الأمن السلبية الممنوحة من الدول غير الأطراف في معاهدة عدم الانتشار والتي نظن أنها تمتلك الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، من الجلي أن ضمانات الأمن السلبية الممنوحة في إطار معاهدة عدم الانتشار تمثل حلاً غير مُرضٍ على الإطلاق.

وفي الختام، يرى وفد بلدي أن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار حقاً مشروعاً في الحصول على تعهد ملزم قانوناً من الدول الحائزة لتلك الأسلحة بعدم استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضدها. وغني عن القول إن الدول التي تستوفي واجباتها كاملةً في إطار معاهدة عدم الانتشار هي وحدها التي يمكن أن تدعي هذا الحق. ونحن مقتنعون بأن المفاوضات وإبرام اتفاق دولي بشأن ضمانات الأمن السلبية سيعززان نظام عدم انتشار الأسلحة النووية وسينجم عنهما تعزيز لعالمية معاهدة عدم الانتشار. ودون تحديد إطار هذه المفاوضات مسبقاً، يبدو لنا أن أنسب محفل للتفاوض على صك من هذا القبيل هو بلا شك مؤتمر نزع السلاح. فهذا المؤتمر هو المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد المعني بترع السلاح ويضم في عضويته جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار وكذلك الدول غير الأطراف في هذه المعاهدة التي يُظن أنها تمتلك أسلحة نووية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفير سويسرا على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن أعطي الكلمة إلى ممثل ميانمار، السيد نيونت سوي.

السيد سوي (ميانمار) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، أود بادئ ذي بدء أن أهنئكم بتوليكم رئاسة هذا المحفل المهم. كما أود أن أؤكد لكم دعمنا وتعاوننا الكاملين لدى اضطلاعكم بمهامكم. ويأمل وفد بلدي أن تحقق مناقشاتنا، بقيادةكم الحكيمة والرشيدة، نتائج ملموسة تمكننا من المضي بعملنا قدماً.

واليوم، أود عرض موقف ميانمار من ضمانات الأمن السلبية. والواقع أن هذا الموقف الثابت لميانمار أعرب عنه وفد بلدي في مناسبات عدة في مؤتمر نزع السلاح وفي غيره من محافل نزع السلاح.

ويضم وفد بلدي صوته إلى بيان مجموعة الـ ٢١ الذي قدمه زميلنا من المغرب باسم المجموعة بشأن الترتيبات الدولية الفعالة لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها.

وتعتقد ميانمار أن مسألة نزع السلاح النووي ينبغي أن تصدر قائمة الأولويات على جدول الأعمال الدولي في مجالي تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وي طرح استمرار وجود الأسلحة النووية تهديداً خطيراً للبشرية. ونعتقد جازمين أن الدفاع الفعال الوحيد ضد الأسلحة النووية هو إزالتها تماماً. ونذكر مجدداً بالدعوة إلى التنفيذ الكامل للخطوات العملية الـ ١٣ المبينة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠ من أجل التنفيذ المنهجي والتدرجي للمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. فهذه هي المعايير التي ينبغي أن نقيم بها التقدم الذي أحرزته الدول الحائزة للأسلحة النووية لاستيفاء التزاماتها في مجال نزع السلاح النووي. بيد أن إجراء تقييم موضوعي لتنفيذ هذه المعايير لا يبين أي تقدم تقريباً. ففي انتظار تحقيق هذا الهدف، من الضروري أن تضع الدول الحائزة للأسلحة النووية تدابير فعالة لمنع نشوب حرب نووية بينها وترتيبات فعالة لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها.

وتكتسي مسألة الترتيبات الدولية الفعالة أو الاتفاق بشأن ضمانات الأمن السلبية أهمية بالغة في حد ذاتها. ونرى أن خطوة من هذا القبيل ستضمن أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وستعزز الأمن الدولي أيضاً. وإضافة إلى ذلك، تتوقف أهمية ضمانات الأمن السلبية على أن الترتيبات الدولية الفعالة أو الاتفاق بشأن ضمانات الأمن السلبية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية يشكلان عنصرين من أهم العناصر في نظام فعال في إطار معاهدة عدم الانتشار. ونعتبر هذه المعاهدة حجر الزاوية في النظام العالمي لعدم الانتشار النووي وأساساً مكيناً في مجال نزع السلاح النووي على الصعيد العالمي. وبغير هذين العنصرين الحيويين، لن تكون معاهدة عدم الانتشار قابلة للبقاء ولا قادرة على الاستمرار.

والدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار التي أحجمت طوعاً عن خيار السلاح النووي ليست تستحق الحصول على ضمانات أمنية فقط، بل لديها الحق المشروع في ذلك أيضاً. وللحصول على هذه الضمانات، تؤيد بشدة وضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية.

لقد دُرست مسألة وضع صك عالمي وملزم قانوناً في شتى المحافل الدولية وأحدثها المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥ الذي عقد السنة الماضية. وللأسف، لم تتمخض هذه الاجتماعات حتى الآن عن شيء ملموس. ونرى رأي العديد من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ومؤداه أن الضرورة تدعو إلى توازن أكبر بين تنفيذ نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية. وهذان الالتزامان مترابطان وركنان متضامان من أركان معاهدة عدم الانتشار.

وقد اتخذ كثير من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية مبادرات وبذلت جهوداً في مجال ضمانات الأمن السلبية. وقدم بلدي، بمعية السودان ونيجيريا، مقترحاً بشأن مشروع بروتوكول عن الضمانات الأمنية ملحق بالمعاهدة في اللجنة التحضيرية الأولى للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠. وعلاوة على ذلك، هناك أيضاً مقترحات أخرى قدمت من دول أخرى. كل ذلك يمكن أن يكون أساساً مفيداً للمناقشات القادمة.

وفي الختام، نود أيضاً التأكيد مجدداً على الحاجة الملحة إلى سرعة إبرام اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها.

وبما أن لدي الكلمة، أود اغتنام هذه المناسبة لأضم صوتي إلى المتكلمين الآخرين لأودع السفارة أمينة محمد وأتمنى لها التوفيق في مساعيها المقبلة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل ميانمار على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والآن، أعطي الكلمة إلى سفير كندا، السيد بول ميير.

السيد ميير (كندا) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، اسمحوا لي بداية أن أهنتكم بتوليكم الرئاسة وأتمنى أن يؤتي هذا المؤتمر أخيراً ثماراً صالحة. واسمحوا لي أيضاً بأن أضم صوتي إلى زملائي لتوديع أمينة محمد. ونحن الطبع، نتمنى لها التوفيق كله في مساعيها المقبلة. يا أمينة، أنت نجمة ساطعة في سماء مظلمة في الغالب في كون جنيف الدبلوماسي.

لقد بينت المناقشات التفصيلية للرؤساء الستة مدى التزام أعضاء مؤتمر نزع السلاح بالقيام بالعمل الموضوعي في هذا المؤتمر. وأظن أن هذه المناقشات أكدت مجدداً أن أعضاء مؤتمر نزع السلاح مستعدون، والواقع أنهم تواقون، إلى الانكباب على العمل. كما ألحوا إلى السبيل الجديدة التي يمكن سلوكها.

وبناءً على المداخلات في هذه المناقشات حتى الآن، بدأ يتضح شيئاً فشيئاً لوفد بلدنا أن هناك اهتماماً شديداً بمشاهدة المؤتمر يتفاوض على معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية ومواصلة المناقشات بشأن نزع السلاح النووي ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ويبدو إذن أنه آن الأوان لفعل ذلك فقط، أي استهلال مفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية دون شروط مسبقة، وفي الوقت نفسه، مواصلة المناقشات بشأن نزع السلاح النووي ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

وأود الآن أن أتناول بإيجاز مسألة الضمانات الأمنية وأن أضعها في إطار هذه الأعمال. فكندا تعتقد أن معاهدة عدم الانتشار النووي هي أفضل منتدى وإطار وأقربهما إلى المنطق لمناقشة هذه الضمانات لأن هذه

الضمانات تمثل مزية مهمة لانضمام الدول غير الحائزة للأسلحة النووية إلى المعاهدة. ومع ذلك، وبروح الحلول الوسط والاتفاق البناء، وقصد إحراز تقدم في مؤتمر نزع السلاح، الذي وردت هذه القضية منذ مدة طويلة على جدول أعماله، يمكن أيضاً أن نقبل النظر في الضمانات الأمنية في سياق هذا المؤتمر. وتعترف كندا في هذا الصدد بأهمية هذه الضمانات للعديد من الدول وتعتقد أنه يفضل في هذه المرحلة أن يقدم مؤتمر نزع السلاح القضية بوصفها جزءاً من مناقشات أوسع نطاقاً لنزع السلاح النووي. ونظّل مرنين بخصوص الكيفية التي يتناول بها مؤتمر نزع السلاح هذه المسألة، لكننا ندرك ضرورة معالجتها معالجة مناسبة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر سفير كندا على بيانه وعلى العبارات اللطيفة التي قالها في حق الرئاسة. والساعة الآن تتجاوز ١٣/١٥. لقد وصلنا إلى نهاية قائمة المتحدثين لهذا اليوم. فهل ثمة وفد يتناول الكلمة في هذه المرحلة؟ يبدو أن الأمر ليس كذلك. ستعقد الجلسة العامة القادمة الثلاثاء ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦ الساعة ١٠/٠٠.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٥
